

سلسلة الإصدارات العلمية



لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

عَنْ تَقْبِيلِ الْأَعْتَابِ الْمُقَدَّسَةِ

تَأَلَّفَ

السَّيِّحُ عَبْدُ اللَّهِ الْأَمَّاقَانِي

تَحْقِيقُ

نَزَارُ نَعْمَةُ الْحُسَيْنِ

مَنْشُورٌ

الْإِسْلَامُ الْعَامَّةُ وَالْجَنَابُ الْمُتَلَقِّسُ الْقَائِمُ
مَرْكَزُ كَلَامِ اللَّهِ دَارُ اسْتِزَادَةِ الْفُتُو



إِذَا حَلَّ الْوَسْوَءُ
عَنْ تَقْيِيلِ الْأَعْيَابِ الْمُقَدَّسَةِ

إِذَا حَتَّ الْوَسْوَ سَئِدَةً

عَنْ تَقْبِيلِ الْأَعْتَابِ الْمُقَدَّسَةِ

تَأْلِيفُ

السَّيِّحِ عَبْدِ اللَّهِ إِيْمَامَ قَانِي

مُحَقِّقُ

نَزَارِ نِعْمَةِ الْحَسَنِ

٢٠١٥ م

الطبعة الاولى



الإسلام والعلوم
مركز الأبحاث والدراسات

الكتاب، أزاحة الوسوسة عن تقبيل الاعتاب المقدسة

المؤلف، الشيخ عبد الله المامقاني

تحقيق، نزار نعمه الحسن

الناشر، مركز كربلاء للدراسات والبحوث

إصدار، شعبة التأليف والترجمة

الطبعة، الأولى

السنة، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م.

جمهورية العراق / كربلاء المقدسة

00964 7719491210

00964 7814187625

www.c-karbala.com

info@c-karbala.com

karbala.center1@gmail.com

karbala.center1@yahoo.com

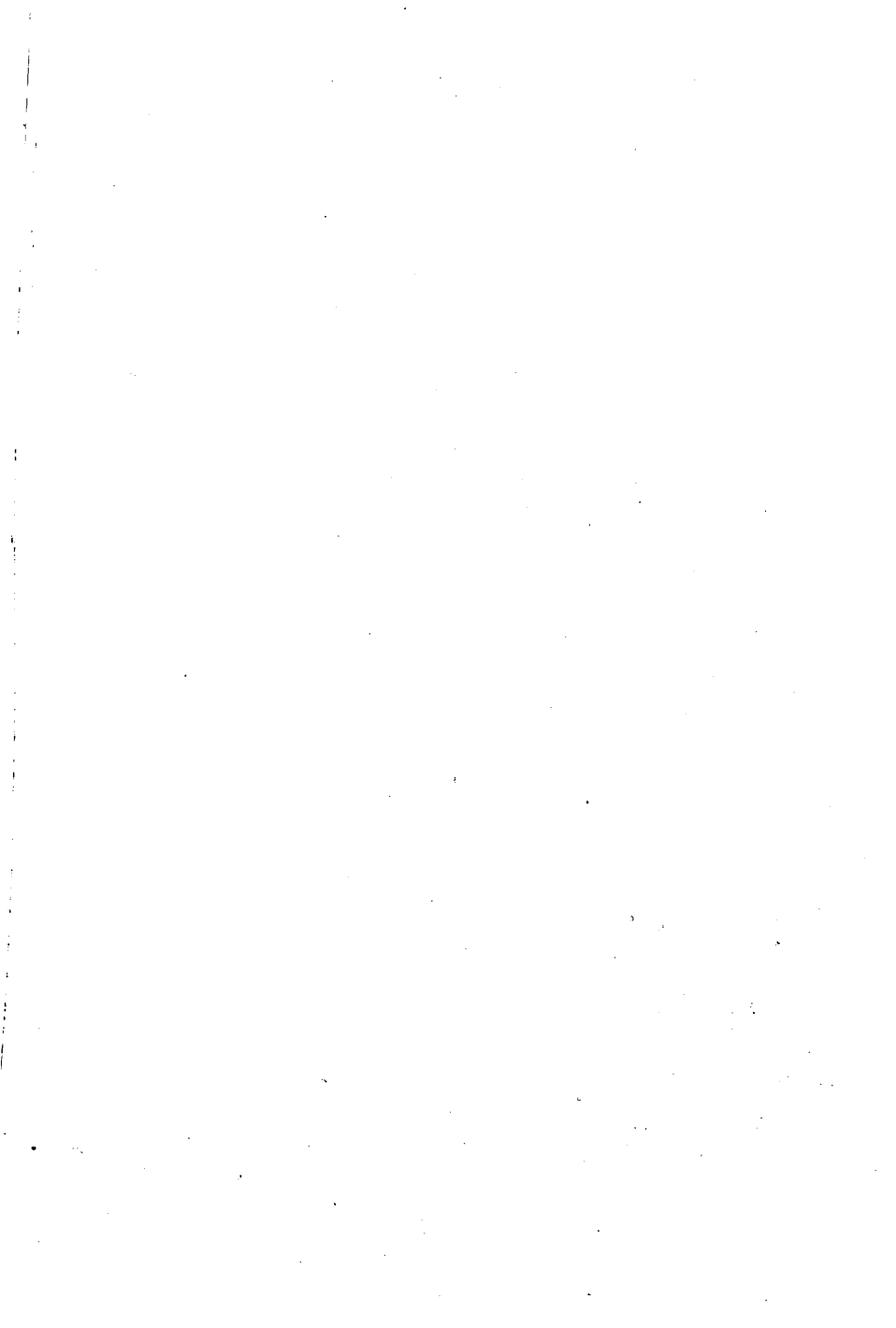
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد ٢٧٠٩ لسنة ٢٠١٤

كل الحقوق محفوظة



دار الوارث للطباعة والنشر
DAR AL WARTH Printing & Publishing

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة المركز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا الصادق الامين و
على أهل بيته الطيبين الطاهرين، اللهم صلّ عليهم صلاة دائمة طيبة
وعجل فرجهم بظهور امام زماننا ونور عيوننا وولي نعمتنا المهدي
المنتظر عليه وعلى آبائه السلام.

وبعد...

فإن مودة نبينا واله عليه السلام فرض على المسلمين جميعاً، يحكم به العقل
والنقل، فقد جُبلت النفوس على حب من احسن اليها، وهل يوجد
إحسان اكبر مما جاء به حبيبنا المصطفى، فأنقذنا من العذاب، وضمن
لنا سعادة الدنيا والاخرة.. فلا عجب من حبّ المسلمين نبينهم
واله عليه السلام، وهذا الحب هو الذي يجعل الناس يقطعون المسافات الطويلة
للتشرف بزيارة الرياض المقدسة ولثم اعتبارها الطاهرة، وحالهم حال
الشاعر العربي القديم الذي يحب اثار احبابه واطلال مساكنهم، إذ
يقول:

امر على الديار ديار ليل اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

وقد شك بعض الاخوة المسلمين -ولا سيما من غير اتباع مذهب أهل البيت (عليه السلام)- بمشروعية زيارة العتبات المقدسة، وربما استمع اليهم بعض الضعاف من اتباع مدرسة أهل البيت (عليه السلام)، وقد وجدنا ان كتاب الشيخ المامقاني قدس الموسوم (ازاحة الوسوسة عن تقبيل الاعتاب المقدسة)، فيه ما يشفي الغليل من الادلة التي لا يأبأها من آتاه الله عقلاً راجحاً وتفكيراً سليماً، فارتأى مركز كربلاء للدراسات والبحوث ان يقدمه للقراء الكرام مرة اخرى بعد ان نفذت طبعاته السابقة حتى كاد ان يكون مفقوداً، ولكن قبل ان نقدم نص الكتاب ينبغي أن نبين للقارئ العزيز ماهو المراد من العتبة فنقول:

العتبة في اللغة

قال الفراهيدي:

الْعَتَبَةُ: أَسْكُفَةُ الْبَابِ. وجعلها ابراهيم (عليه السلام) كناية عن امرأة إسماعيل إذ أمره بإبدال عَتَبَتِهِ.

وعتبات الدَّرَجَةِ وما يشبهها من عتبات الجبال وأشرف الأرض. وكلَّ مَرَقَاةٍ من الدرج عَتَبَةً، والجميع العَتَب. (العين: ١، ١٠٢)

وقال صاحب بن عباد:

وكل مرقة من الدرج: عتبة، يقال: عتبت عتبات: أي اتخذت مرقيات. ويُسبَّه بذلك ما يُسبَّه من عتبات في الجبال وأشراف الأرض. (المحيط في اللغة: ١، ٨١).

وقال الشيخ الطريحي:

والعتبة: الدرجة، و الجمع عتب وعتبات. (جمع البحرين: ٣، ١٠٩).

وقال الجوهري:

والعتب: الدرج؛ وكل مرقة منها عتبة. والجمع عتب وعتبات. (الصحاح في اللغة: ١، ٤٤٣).

فلاحظ ان تعبير أهل اللغة فيه شمول من حيث الإطلاق على كل مرتفع عن مستواه السهل، ولم يتدخل الشرع لتحديد ضابطة المكان، فكان إطلاق اللفظ على معناه موكول إلى العرف، وأهل العرف توسعوا في هذا المعنى ليشمل ما كان دخوله عبر المفهوم اللغوي الشامل لكل ما يحيط بالقبر أو الضريح أو الروضة أو الرواق أو الصحن باعتبارية الباب الداعية إلى أن تكون بداية حريم المكان من هذه النقطة المكانية، وهي عتبة المكان المدخول إليه.

وقد ذكر الخليلي في موسوعته: ويذهب التاريخ الى ان تقبيل العتبة قد جرى لأول مرة على (باب النوبي) ببغداد وباب النوبي هذا من ابواب دار الخلافة العباسية منذ سنة (٤٤٧ هـ ١٠٥٥ م) فقد جاء في اخبار الخليفة القائم بأمر الله العباسي: ((وفي ايامه انقرضت دولة بني الديلم ببغداد بعد طول مدتها وقامت دولة السلجوقيين، وكان آخرهم الملك الرحيم من ولد عضد الدولة دخل عليه طغرل بك السلجوقي، وهو اول سلجوقي فقبض عليه وقيده، فقال له الملك الرحيم: ارحمني ايها السلطان.

فقال له لا يرحمك من نازعته في اسمه المختص به - مشيراً لله تعالى فبلغ ذلك القائم فقال: قد كنت نهيته عن هذا الاسم فأبى إلا لجأجأً اورده عاقبة سوء اختياره، وخلصه من بين يدي طغرل بك الى ان وصل عتبة (باب النوبي) فقبلها شكراً لله وصارت سنة بعده. (فوات الوفيات لابن شاکر الکتبي في ترجمة القائم بأمر الله).

وقال ياقوت الحموي في تعريف (الحريم) وابوابه من دار الخلافة العباسية: (ثم باب البدرية ثم (باب النوبي) وعنده باب العتبة التي تقبلها الرسل والملوك اذا قدموا بغداد)

وقال ياقوت في كتابه المشترك: (ثم باب البدرية، ثم باب النوبة وفيه العتبة التي تقبلها الرسل والملوك وغيرهم اذا قدموا بغداد وهي

قطعة من الرخام ابيض مطروحة امام هذا الباب طويلاً). (المشترك وضعاً المختلف صقعا: ١٣٠).

ولما كانت اضرحة الائمة المقدسة وهم أنوار الله، ورسل الخير، وصفوة الخير طهارة، وعفة، وعلماً، وتقى، كانت ابوابهم وعتباتهم احق بمثل هذه المراسيم التي اعتبرت فيما بعد كطقوس مقدسة فأقبل عليها الموالون والعارفون بقدسيته وأولوها عناية أكبر وقدسيتها انبعثت من اعماق نفوسهم وايمانهم ثم توسعوا في عرفهم فسموا الاضرحة كلها بأسماء العتبات واصبح اسم العتبة اكثر شمولاً وأعم بمقتضى ما جرى عليه الاصطلاح والعرف.

وإذا كانت أبواب الملوك وزعماء القبائل تحظى عتباتهم بهذه المنزلة، فمن باب أولى أن تحظى مراقد الانبياء والاولياء الصالحين بهذه المكانة بعد ان صار مصطلح العتبة يطلق على ضرائحهم، حتى استقر عرفاً من حيث الاطلاق على اضرحة المعصومين (عليه السلام) وذلك لما حظوا به من نور القداسة، وما امتاز به من مثل وقيم يكفيهم فخراً أن القران الكريم امتدح خصالهم، وأبان فضل منزلتهم فجعلهم في بيوت عبر عنها بقوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنُ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾. (النور: ٣٦)

ولتحديد العتبة من حيث بيان الأحكام المتوخاة، ينبغي تنقيح الكلام لمعرفة إطلاقها على مكان الضريح أو الروضة أو المشهد أو

الحرم ، أو أوسع من ذلك لتشمل الرواق فضلاً عن شمولها للصحن الشريف سواء بحدوده الحالية أو ما يُرافقه من توسعات مُستقبلية.

العتبة في الروايات:

١- عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (إذا كان المؤمن يحاسب تنتظره أزواجه على عتبات الأبواب كما ينتظرون أزواجهن في الدنيا من عند العتبة ...). (بحار الانوار: ٨، ١٩٧، ب ٢٣)

٢- ما ورد في كتاب المزار في صفة زيارة أئمة البقية عليهم السلام:

(... فإن خشع قلبك ودمعت عيناك فهو علامة القبول والإذن وأدخل رجلك اليمنى العتبة وأخر اليسرى وقل الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً...). (المصدر السابق: ٢١١، ٩٧، ح ١٠)

العتبة في كلمات العلماء:

لو تتبعنا كلمات الفقهاء من حيث استيانتهم لحكم شرعي متعلق بالطهارة أو النذر أو الوقف أو الدفن أو غيرها ، نجدهم في الأعم الأغلب يرد تعبيرهم بالمشهد أو المشاهد أو التعبير بالمرافد أو الحضرات أو الحرم أو الضريح أو الروضة ، وكذلك بالتعبير بلفظ العتبة أو العتبات .

ولعل الشيخ كاشف الغطاء رحمته الله أول من اطلق لفظ العتبات عند بيانه لأحكام الحائض من حيث حرمة دخولها لذلك المكان

المقدس أو عدمه. (كشف الغطاء: كاشف الغطاء جعفر، مطبعة إنتشارات مهدي
اصفهان: ١٣٥٠)

فهل هذه الالفاظ لمعنى واحد ، أو انها الفاظ مختلفة باختلاف
اللحاظ؟

ولمعرفة ذلك ينبغي معرفة معاني تلك الالفاظ الواردة ، فمن
المعلوم ان لفظ:

المشهد هو : المجمع من الناس ، أو محضر الناس ، فيقال : مشاهد
مكة: المواطن التي يجتمعون بها. (لسان العرب: ٣، ٢٣٨، مادة شهد، ط، دار
صادر)

والمرقد: بالفتح: المضجع، وهو موضع القبر. (المصدر
السابق: ١٨٣، مادة رقد)

والحضره: مأخوذة من الحضور الذي هو نقيض الغيب ، ويرجع
بالأخير من حيث المعنى الى المشهد فتقول : بمحضر منه أي بمشهد
منه. (المصدر السابق: ٤، ١٩٦، مادة حضر)

والْحَرَمُ: -بفتح الحاء والراء وضم الميم- المأخوذ من الحرام
الذي هو ضد الحلال، ومن الحرمة التي بمعنى ما لا يحل انتهاكه
أو بمعنى المهابة، إذا أطلق هذا اللفظ يراد به مكة ، كما جاء في
اللغة: (الحرم: حرم مكة، وما أحاط الى قريب من الحرم). (المصدر

السابق: ١١٩، ١٢، مادة حرم)

وقد حدد بحدود سميت بحدود الحرم حددها الفقهاء وجعلوا لمن ينتهكها بصيد او قتل او دخول من دون إحرام كفارة معينة، لما فيه من الأمن قال تعالى: ﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾. (العنكبوت: ٦٧)

والضريح: المأخوذ من الضَّرْح بمعنى: التنحية تقول: ضَرَّحه أي نحاه ودفعه، والضريح: هو الشق في وسط القبر، وقيل: القبر كله، وقيل: هو قبر بلا لحد. (لسان العرب: ٢، مادة ضرح)

والروضة: مفرد روضات ورياض، وهي الارض ذات الخضرة، او البستان الحسن، وقوله عنه (ما بين منبري وقبري، روضة من رياض الجنة). (كامل الزيارات، باب زيارة قبر رسول الله عليه السلام، ح ٢)

معناه: ان المقيم في هذا المكان فكأنه أقام في روضة من رياض الجنة. (لسان العرب: ٤، مادة روض)

وهذه المفردات من الالفاظ لم يتقيد الفقهاء في اطلاق اي مفردة عند الحكم بها على ذلك المكان المقدس، إلا ما استوجب بيانه مثل حرمة دخول الجنب فانهم يفصلون بين المشهد والرواق والصحن.

إذن فالمفهوم اللغوي او الشرعي، تارة قد يتدخل الشرع في تحديد مصاديقه او طريقة نطقه، فيكون تطبيق ذلك المفهوم على

المصداق ببادته او هيئته تطبيقاً تعبيرياً كما في لفظ الطلاق الذي لا يصح الا بلفظ معين.

وتارة اخرى، لا يتدخل الشرع في ذلك بل يتركه الى العرف، كما في قضايا الاحترام او الشعائر، ومن ذلك مفهوم العتبة فان تعبير أهل اللغة فيه شمول من حيث الاطلاق على كل مرتفع عن مستواه السهل، ولم يتدخل الشرع لتحديد ضابطة المكان، فكان اطلاق اللفظ على معناه موكول الى العرف، وأهل العرف توسعوا في هذا المعنى ليشمل ما كان دخوله عبر المفهوم اللغوي الشامل لكل ما يحيط بالقبر أو الضريح أو الروضة أو الرواق أو الصحن باعتبارية الباب الداعية الى ان تكون بداية حريم المكان من هذه النقطة المكانية، وهي عتبة المكان المدخول اليه .

بعض من عبارات العلماء:

١- اعلم انه يستحب استحباباً اكيداً للناس كافة ولا سيما للحجاج أن يتشرفوا بزيارة الروضة الطاهرة والعتبة المنورة لمفخرة الدهر مولانا سيد المرسلين محمد بن عبد الله صلوات الله و سلامه عليه ... (الفقه على مذهب أهل البيت (ع): ١٠٩٥٣)

٢- (...اهتم ملوك الصفويين بعمارة هذه العتبة المقدسة اهتماماً بليغاً فصرّفوا عليها المبالغ الباهظة ...

كما أنهم أوقفوا على العتبة المقدسة القرى الكثيرة العامرة، و الأراضي الزراعية، والمحلات التجارية فأصبحت وارداتها بالإضافة إلى المجوهرات النفيسة التي أهداها الملوك للعتبة المقدسة...

وقد جنت على هذه (العتبة المقدسة) بصورة خاصة، و على المدينة بصورة عامة: يد الظلم و العدوان...). (كتاب المكاسب، الشيخ الانصاري، تعليقه السيد محمد كلنتر، المقدمة: ٦٦-٧٥)

٣- (...ثم بعد زمان دار في خلدّه-المرحوم العلامة الآقا محمد علي- أن يزور دار المؤمنين قم، لزيارة كريمة أهل بيت العصمة، السيدة الجليلة فاطمة المعصومة (سلام الله عليها)، ليطوف في تلك البقعة المباركة، و يحوم في تلك العتبة المقدسة العالية، فراح هناك حيث يقطف من تلك الجنة العالية ثمارها، و ينتفع من بركاتها...). (مقامع الفضل، المقدمة: ٢١)

ويؤيده ان هناك كتب حملت هذا العنوان ومنها :

- ١- أحكام العتبات المقدسة السيد صادق الشيرازي (دام ظله).
- ٢- إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدسة الشيخ عبد الله المامقاني رحمته الله.
- ٣- فقه العتبات المقدسة الشيخ حيدر السهلاني .

٤- موسوعة العتبات المقدسة جعفر الخليلي.

٥- تقبيل العتبات المقدسة، تغفير الخدين والوجه لله سبحانه فيها
الشيخ محمد السند البحراني.

فمن كل هذا نستفيد من اطلاق كلمة العتبة لحرم أهل البيت (عليه السلام)
الغاية منه التواضع للزائر وكأنه يقول: إنني أزور العتبة المقدسة
لأنني اقل من ان ازور المعصوم بل انا اقبل اعتابه لعلّي ارتقي اليه
ببركته وبحول الله تعالى وقوته

فبما ان الشيعة الان يستعملون هذه الكلمة فلا بد اما ان نأتي
بدليل روائي مانع من استعمالها واما نرد علمه اليهم (عليه السلام) لأن استعمال
كلمة الروضة لا ينافي استعمال كلمة العتبة الا ان يرد دليل ناهي عن
استعمالها.

الخاتمة

فاطلاق لفظ العتبة فيه نوع من الشمول تطلق على عتبة باب
الصحن وباب الرواق وباب الروضة وكل ما له باب عكس لفظ
المشهد فالأعم الأغلب من إطلاقه وكما يفهمه العرف إطلاقه على
مكان الضريح وما حوله يراد به ما يراد من معنى العتبة .

فمن هذا يتبين: إن إطلاق العتبة على كل أجزاء ما دار عليه سور
الصحن الشريف يمكن إطلاقه مساحمة بالمشهد ايضاً وذلك لعدم

المشاحة بالاصطلاح، وان الفقهاء لم يقفوا موقف المتشدد، حيث انه يمكن بإطلاقهم المشهد أن يراد به العتبة وأطلاق العتبة واردة المشهد بها، وهذا ما أشار اليه علماء البيان ايضاً من إطلاق الجزء واردة الكل وبالعكس. ولكن مع هذا فالأقربية الى العتبة أكثر من المشهد موافقة للعرف.

مركز كربلاء للدراسات والبحوث

الإهداء

هل غير سادتي من يستحق الإهداء؟

هل غيرهم يستحق التقبيل؟

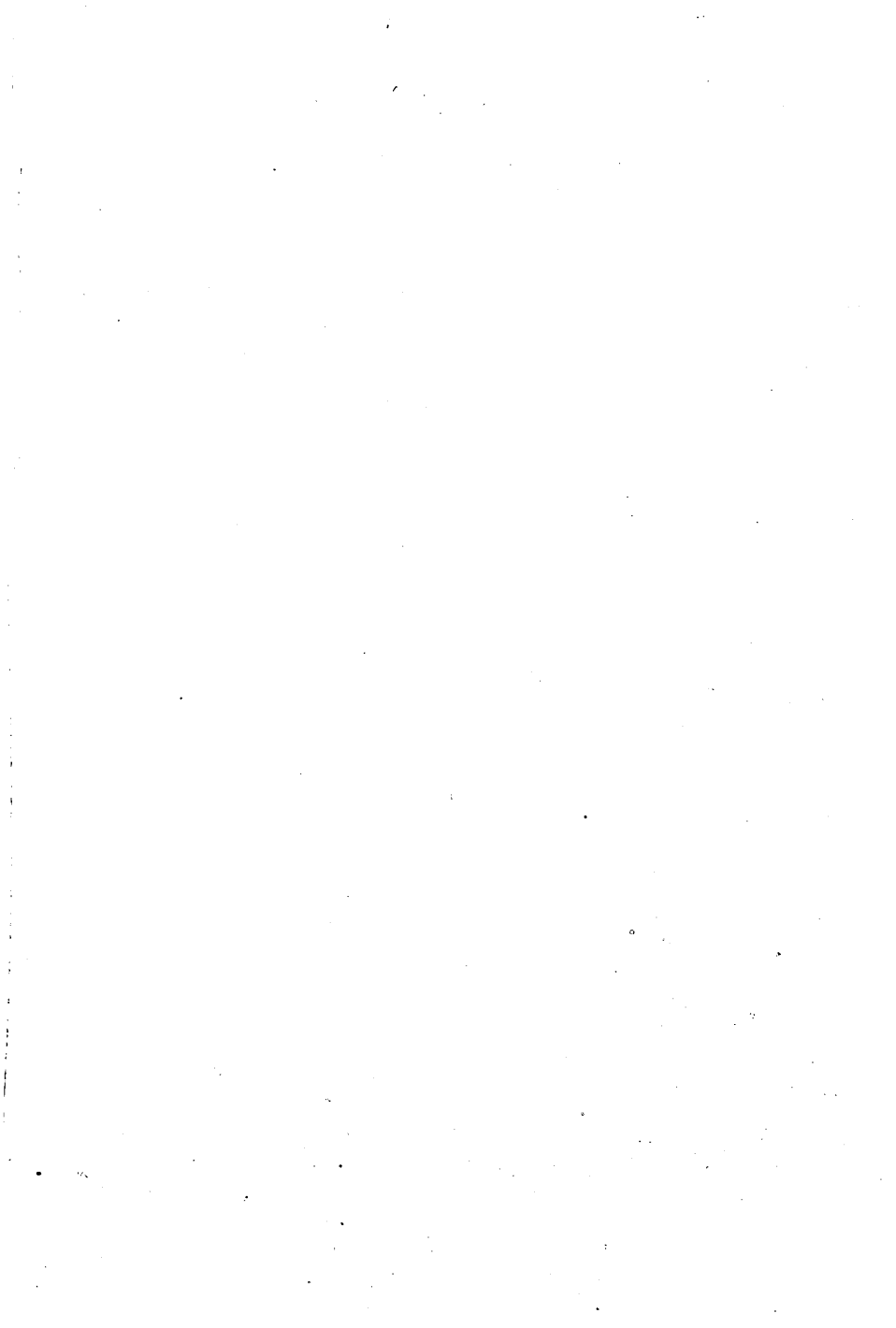
هل غيرهم يليقُ به المدح والإطراء؟

فإلى محمد وآله النجباء

أرفع عملي البسيط المتواضع

إلى حضراتهم وأرواحهم المقدسة.

نزار



اولاً: مقدمة التحقيق:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

اليوم عصر الوسوسة والتشكيك في كل شيء حتى في المقدسات والعقيدة، بحجج واهية ضعيفة، ليشوشوا بها على العوام وأصحاب النفوس الركيكة؛ وليزلزلوا الناس عن الحق والحقيقة، ولكن هيهات هيهات أن تغطي الشمس بغربال، بل تبزغ كل يوم على الأجيال.

ورغم أن المشككين حاولوا أن يزوّقوا ويدلسوا تشكيكاتهم ووساوسهم بحيل شتى، وذرائع مختلفة، ولكنهم عجزوا كل العجز وانقلب السحر على الساحر.

فالنواصب والمبغضون يحاولون في كل وقت أن يزرعوا شبهة أو يغرسوا وسوسة كي يحصدوا نصباً، وبغضاً، وعداءً لآل الرسول ﷺ منذ القرون الأولى وحتى يومنا هذا، ولكن الله تعالى تكفل بردهم وردعهم وقهرهم، ووقعتهم في جحورهم.

وفي نفس الوقت تصدى علماءنا الأبرار- الذين ساروا على نهج الأئمة الأطهار- لرد كل شبهة ووسوسة أثارها الشياطين من الإنس، ومن بين هؤلاء العلماء العاملين الذين نذروا أنفسهم لخدمة المذهب الحق (الشيخ الجليل والعلامة النبيل عبد الله المامقاني المتوفّي

(١٣٥١هـ).

حيث هذب يراعه الشريف ونصر الدوحة الطاهرة كعاداته، فرد شبهة سيالة في كل عصر ومصر بشكل مقتضب وشافي استخدم النقل والعقل دليلاً فأصبحت رسالة قيمة اسمها: (إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدسة).

الرسالة وعملنا

عثرنا على الرسالة الشريفة ضمن مجموعة رسائل في مركز إحياء التراث الإسلامي بإشراف (السيد أحمد الحسيني الأشكوري دام ظلّه).

حيث تتألف الرسالة من ١١ صفحة من القطع (الرحلي) بخط جميل ومقروء.

ذكرها الشيخ أغا بزرك الطهراني في (الذريعة: ج ١: ص ٥٢٨، برقم ٢٥٧٥) وقال: قد طبعت في المطبعة المرتضوية على الحجر مع كتاب (مخزن اللآلئ). وأيضاً نفس المؤلف رحمه الله ذكر هذا في (مخزن المعاني: ص ١٨٦).

فقمنا بتحقيق الرسالة حسب المراحل المعروفة في علم التحقيق من تحقيق المتن وتقطيعه، وتخريج المصادر وتطبيقها مع مصادر الأم،

وإكمال الأدلة التي ذكرها المؤلف بشكل إشارة عابرة.

وكان عملي في هذه الرسالة عندما عطل أستاذنا (آية الله الشيخ محمد السند رفع الله شأنه) درسه بمناسبة استشهاد الرسول ﷺ حيث صادف يوم (أربعاء وخميس وجمعة) فاعتنمت الفرصة لتحقيق هذه الرسالة الشريفة

فله الشكر على ما وفقنا لإنجاز هذا العمل .

ثانياً: نبذة من أحوال المؤلف رحمته الله

هو الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد حسن بن الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد باقر بن علي أكبر بن رضا المامقاني. قال المؤلف في كتابه مخزن المعاني:

ولدت بأرض النجف الأشرف، وتاريخ ولادتي على التحقيق غير معلوم؛ إلا أنّ الذي استفدته من شهادات جدتي وخالتي وقرائن آخر أني ولدت بين الظهرين خامس عشر ربيع الأول سنة ألف ومائتين وتسعين، وأرضعتني والدتي رحمها الله سنة وعدة أشهر.

ثم إني لما دخلت في السنة الخامسة أخذتني والدتي رحمها الله، إلى امرأة تركية فالتمست منها أن تعلمني القرآن المجيد فأبت، فردتني والدتي رحمها الله، إلى دارنا آيسة، فلما كان من الغد جاءت المرأة بين الطلوعين تبكي بكاء شفقة وفرح وقالت: إنّ الصديقة الكبرى عليها السلام أمرتني في الطيف بأن أعلم عبد الله القرآن الشريف، فأخذتني معها وأخذت تعلمني القرآن، وقد كان من آثار ذلك الطيف أنها كانت تحبني حباً لم أر مثله حتى من الأم لولدها.. ولذا إلى الآن لم أترك ذكرها بالخيرات والنيابة عنها في الزيارات وقراءة القرآن لها.

ثم إنني لما ختمت القرآن المجيد اشتغلت ببعض الكتب الفارسية ومقدمات العربية من الصرف والنحو... ولم يكن لي معلّم مربي فحار الوالد تذكّر والتجأ إلى أن يباحث لي بنفسه فباحث لي من باب الإضافة من شرح السيوطي إلى باب الإخبار... وفي ضمنها حضرت معالم الأصول على يد الوالد تذكّر وفرغت من ذلك كلّ في سنتين وخمسة أشهر تقريباً لما كنت ملتزماً به من عدم ترك الدرس^(١) طول السنة حتّى أيام الجمعات، إلّا يوم عاشوراء فحسب، وكنت أدرس صباحاً بدرسین من كتابين وأردّهما عليه تذكّر عصرّاً ما علّمني حذو النعل بالنعل، وأتدرس بدرسین آخرين وأردّهما صبح اليوم اللاحق وهكذا.

وقد بلغت بالاحتلام في الليلة الرابعة من شهر ذي الحجة الحرام من سنة (١٣٠٤).

ولما فرغت من الرسائل حضرت بحث الشيخ الوالد العلامة تذكّر في الأصول خارجاً في الحادي عشر [من] ربيع الأول سنة (١٣٠٨). وبعدها بسنة حضرت الفقه^(٢).

[١] في الاصل (التدريس).

٢. لمعرفة المزيد عن أحوال المحقّق المامقاني وأسرته راجع كتاب مخزن المعاني، بقلم المحقّق نفسه.

الشيخ المامقاني والإمام المهدي عليه السلام

يقول الشيخ عبد الله المامقاني رحمته الله في مقدّمة كتابه النفيس (تنقيح المقال في أحوال الرجال): وجدت إقبال أفواج التوفيق ونزول الألفاف والتأييدات الخاصة علي إلى أن يقول:

من غريب آثار التوفيق إنّي كلّما أردت وجدان مطلب في كتاب وجدته نصب عيني بمجرد فتحه، وقل بل ندر تعطي لي في الفحص عنه، واتفق لي في أوائل اشتغالي به -كتاب تنقيح المقال- ليلة من الليالي الطوال إنّي احتجت ثلاث ساعات تقريباً قبل الفجر رهن التهذيب ولم يكن عندي، فرأيت بقاء خمس ساعات إلى طلوع الشمس ولا يمكنني أن أتعطّل، ولا أن أحرز بغير مراجعة التهذيب فحصل لي من ذلك انقطاع غريب إلى مولانا الحجة المنتظر (عجل الله فرجه وجعلنا من كل مكروه فداه).

وخاطبته بقولي: سيدي مني بذل النفس ومنك الإعانة وأنا أريد منك الآن رهن التهذيب، ومن شدّة انقطاعي جرت دمعتي، وكان عندنا مقدار كتب وقفية قطعات بالخطوط القديمة الردية في النحو والصرف والتفسير وغيرها، وكانت متروكة؛ لأننا فحصنا عنها مراراً فلم نجد فيها ما ينتفع به، وما كنت أحتمل بوجه وجود التهذيب فيها، فقمتم من حيث لا أشعر ومضيت إلى تلك الكتب ومددت

يدي وتناولت كتاباً منها وإذا هو قطعة من التهذيب بخط جيّد في خصوص الرهن، فنقلت منه موضع الحاجة، ومن الغريب أنّي فحصت عنه بعد ذلك مراراً عديدة فلم أجده، فعلمت أنّ ذلك كان لطفاً مخصوصاً منه (أرواحنا فداءه) ^(١).

أهم مؤلفاته وآثاره:

- ١- نهاية المقال في تكملة غاية الآمال: (تعليق على خيارات الشيخ المحقق الأنصاري).
- ٢- مناهج المتقين في فقه أئمة الحق واليقين.
- ٣- مقباس الهداية في علم الدراية.
- ٤- مرآة الرشاد في الوصيّة إلى الأحبة والأولاد.
- ٥- مرآة الكمال لمن رام درك مصالحي الأعمال.
- ٦- مخزن المعاني في ترجمة المحقق المامقاني.
- ٧- رسالة الجمع بين فاطميتين في النكاح.
- ٨- رسالة في أحكام العزل عن الحرّة الدائمة وغيرها.

١. تنقيح المقال: ج ١: ص ١، الطبعة الحجرية.

٩- رسالة المسائل البصرية (يتضمّن السؤال والجواب عن (٢٨٥) مسألة من المسائل المهمّة).

١٠- رسالة وسيلة التقى في حواشي العروة الوثقى.

١١- رسالة السيف البتّار في دفع شبهات الكفار.

١٢- منهج الرشاد.

١٣- تحفة الخيرة في أحكام الحجّ والعمرة.

١٤- إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدّسة: (وهو المائل بين يديك الكريمتين).

١٥- تنقيح المقال في علم الرجال.

وغيرها من المؤلّفات التي دوّنها بقلمه الشريف.

نزار نعمة الحسن

١٨ / ربيع الأوّل / ١٤٢٧ هـ

مقدمة المؤلف:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه ثقتي

الحمد لله والصلاة على محمد وآله الطاهرين وبعد:

فيقول العبد الفاني عبد الله المامقاني عفا الله سبحانه بكرمه عن جرائمه: إنّه قد سألني بعض الاخوان عن تقبيل الأعتاب المقدّسة لمن زار ذويها، ونقل لي الإشكال، بل المنع من ذلك عن بعض من اتخذ الاعوجاج شعاراً وسبباً للاشتهار من المعاصرين، والتمسني وضع رسالة في ذلك، فأجبت مسؤوله وأهديتها إلى الأعتاب المقدّسة، وسمّيتها بـ(إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدّسة).

وأسأل الله تعالى أن ينفعني بها يوم فقري وفاقتي وأقول مستمداً من الربّ الرؤوف.

أمّا التقبيل للأعتاب من دون وضع الجبهة عليها فلا ينبغي التأمل في جوازه وحسنه؛ لأنّه تعظيم للشعائر، وإظهار حبّ وإرادة.

وقد نسب الشهيد^(١) عليه السلام ذلك في الدروس إلى عمل الامامية والسيرة عليه منهم مستمرة^(٢).

وقد جرت العادة بإكرام المحبوب، والحب له بتقبيل بدنه، وباب داره وجدرانها، وتقبيل قبره وتربته^(٣)، ولذا قال الشاعر:

أمرُّ على الديار ديار ليلي أقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حبُّ الديار شغفن قلبي ولكن حبَّ من سكن الديارا^(٤)

ولقد اعترض عامي على شيعي في تقبيل الأضرحة المقدسة للأئمة (عليهم الصلاة والسلام) وأبواب حضراتهم وجدرانها: بأنكم تقبلون الفضة، والحديد، والخشب، والصخرة، ونحوها؟ فأجاب الشيعي بالبيت المزبور، مريداً بذلك كون تقبيل ما له

١. هو الشيخ محمد بن مكي العاملي المعروف بالشهيد الأول (٧٨٦). له مؤلفات كثيرة أشهرها اللمعة الدمشقية، وكتاب (الدروس الشرعية في فقه الامامية) حيث لم يمهله الأجل كي يتم كتابه فجفّ قلمه الشريف حتى كتاب الرهن.

٢. الدروس الشرعية: ج ٢: ص ٢٤، كتاب المزار، ط: قم جماعة المدرسين.

٣. قال الشيخ جعفر كاشف الغطاء عليه السلام المتوفى (١٢٢٨) في كتابه منهج الرشاد: ص ١٤٩، تقبيل المحبة؛ لأن من أحبّ شخصاً أحب مكانه وثيابه وداره ومزاره، فلا يكون تقبيل الأعتاب والجدران والأبواب إلّا كتقبيل بعض ثياب الأحباب.

٤. نهج الرشاد لمن أراد السداد: ص ١٤٩؛ كشف الارتباب: ص ٣٤٨.

تعلق بالمحبيب إكراماً له، لا لمتعلقة^(١).

وأجاب آخر: بالنقض بتقبيل جلد الغنم الذي صار جلدًا للقرآن المجيد، وتقبيل البيت الذي هو حجر^(٢)؟

السجود على الأعتاب

وأما وضع الجبهة على الأعتاب المقدسة فإن كان بقصد سجدة الشكر لله تعالى على بلوغه تلك البقعة المطهرة، ونيله لتلك النعمة فلا

١. لا شك أن الاستغراق في المحبة يحمل على الإذن في ذلك، والمقصود من ذلك كله الاحترام والتعظيم والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف في حياته فأناس حين يرونه لا يملكون أنفسهم بل يبادرون إليه، وأناس فيهم أناة والكل محل خير.
قال ابن حجر: استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره إلى أن قال: ونقل عن ابن الصيف اليماني أحد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف وأجزاء الحديث وقبور الصالحين. (راجع كشف الارتباب للسيد العاملي: ص ٣٤٧، ط قم أنصاريان).

٢. قال عمر بن الخطاب: (إني لأقبلك وإنّي أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنّي رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، ولذلك جوّز أحد علماء مكة تقبيل المصحف وأجزاء الحديث، وتقبيل المصحف عليه عمل المسلمين كلّهم جيلاً بعد جيل)، وروي (أنّ النبي ﷺ طاف راكباً وكان يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن) رواه مسلم في صحيحه: ج ٥: ص ٣٨٠؛ وابن ماجه في سننه: ج ٢: ص ١١٥، و(المحجن) بكسر الميم عصا مخيطة الرأس. إذا جاز تقبيل المحجن للمامسة الركن أفلا يجوز تقبيل قبر حل فيه رسول الله ﷺ أشرف الموجودات.

ريب في حسنه ورجحانه، وإن كان بقصد السجود له فهو كالركوع له محرّم ومحظور؛ لأنّ الركوع والسجود لا يكونان إلّا لله تعالى^(١)، وإلى بعض ما ذكرنا، أشار الشهيد^(٢) في الدروس بقوله: (ولا كراهة في تقبيل الضرائح، بل هو سنة عندنا، ولو كان هناك تقيّة فتركه أولى، وأمّا تقبيل الأعتاب فلم نقف فيه على نص يعتد به، ولكن عليه الاماميّة، ولو سجد الزائر ونوى بالسجدة (الشكر لله تعالى) على بلوغه تلك البقعة كان أولى^(٣) انتهى كلامه رفع أعلامه).

ولقد نقل لي حضرة الشيخ الوالد العلامة أنار الله برهانه: إنّ الفاضل الدربندي^(٣) تكلّم قال للشيخ العلامة الأنصاري^(٤) تكلّم: (إنّ فعلك عند الشيعة حجة فإذا زرت قبور الأئمة^(عليهم السلام) فقبل أعتابهم ليقندي بك الشيعة)، فأجاب الشيخ تكلّم: (بأنّي حين التشرف إلى

١. أو بأمر الله لغيره كما في سجود الملائكة لأدم بأمر الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾.

٢. الدروس الشرعيّة في فقه الاماميّة للشهيد الأوّل: ج ٢: ص ٢٤، كتاب المزار، ط قم جماعة المدرّسين.

٣. هو العلامة الشيخ الفاضل الملاّ آغا بن عابد بن رمضان بن زاهد الشيرواني الحائري الدربندي المولود في دربند في حدود عام (١٢٠٨) والمتوفّى (١٢٨٥) صاحب كتاب أسرار الشهادة.

٤. هو الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري المتوفّى (١٢٨١هـ) كان آية في الزهد والورع والتقوى والعلم صاحب كتاب المكاسب والرسائل.

زيارة أبي الفضل عليه السلام فضلاً عن الأئمة عليهم السلام أُقبل عتبة المقدسة؛ لأنها
مثخن^(١) بأقدام الزائرين فضلاً عن أنها عتبة أبي الفضل عليه السلام هذا مجمل
الكلام في ذلك.

الدليل الاول على عدم جواز التقبيل

والذي يمكن أن يكون مستنداً للإشكال شيء من أمور:

الأول: إنه قد ورد منعهم عليهم السلام من تقبيل أقدامهم المقدسة في زمان
حياتهم، وقد عقد في الوسائل باباً بعدم جواز السجود للنبي عليه السلام
والإمام عليه السلام في الزيارة ولا غيرها^(٢)، ثم ذكر رواية السيد عبد الكريم
بن أحمد بن طاووس^(٣) في فرحة الغري قال: ذكر حسن بن الحسين^(٤)

١. هكذا ورد في المخطوطة.

٢. وسائل الشيعة، للحرّ العاملي رحمته الله المتوفى (١١٠٤): ج ١٤: ص ٤٠٧، كتاب الحج، باب
٣٥، ح ١، ط مؤسسة آل البيت عليهم السلام.

٣. هو السيد جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن سعد الدين أبي إبراهيم موسى بن جعفر بن
محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي عبد الله محمد الطاووس بن إسحاق بن الحسن
بن محمد بن سليمان بن داود بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب
كان عالماً فقيهاً أديباً توفى في سنة (٦٧٣هـ) في الحلة، وترك مؤلفات عديدة منها: فرحة
الغري، وعين العبرة في غبن العترة.

٤. في الوسائل: (حسن بن حسين) وفي فرحة الغري: (حسن بن الحسين).

بن طحال المقدادي عليه السلام: إِنَّ زَيْنَ الْعَابِدِينَ عليه السلام ورد إلى الكوفة ودخل مسجدنا وبه أبو حمزة الثمالي، وكان من زهاد أهل الكوفة (ومشايعها) ^(١) فصلّي ركعتين ^(٢) وذكر دعاء إلى أن قال: فتبعته إلى مناخ الكوفة فوجدت عبداً أسود ومعه نجيب وناق، فقلت: يا أسود من الرجل؟ فقال: أو تخفى عليك شئائه هو علي بن الحسين عليه السلام، قال أبو حمزة: فأكبت على قدميه أقبلهما ورفع رأسي بيده وقال: (لا يا أبا حمزة، إنما يكون السجود لله وعجل)، فقلت: يا بن رسول الله ما أقدمك إلينا؟ قال عليه السلام: ما رأيت، ولو علم الناس ما فيه من الفضل لأتوه ولو حبواً الحديث ^(٣).

١. بين القوسين أثبتناه من المصدر.

٢. في فرحة الغري: (قال أبو حمزة: فما سمعت أطيّب من لهجته، فدنوت منه لاسمع ما يقول، فسمعته يقول: (إلهي إن كان قد عصيتك، فإني قد أطعتك في أحب الأشياء إليك، الإقرار بوحدايتك منّا منك عليّ، لا منّا منّي عليك) والدعاء معروف ثم نهض..).

٣. إلى هنا نقله الحرّ العاملي في الوسائل: ج ١٤، ص ٤٠٨، باب ٣٥، كتاب الحج، ج ١. ولكن للحديث صلة وتنمّة ذكرها ابن طاووس: (هل لك أن تزور معي قبر جدّي عليّ بن أبي طالب؟ قلت: أجل، فسرت في ظل ناقته يحدّثني حتّى أتينا الغريّين، وهي بقعة بيضاء تلمع نوراً، فنزل عن ناقته، ومرّغ خديّيه عليها)، وقال: (يا أبا حمزة هذا قبر جدّي علي بن أبي طالب)، ثم زاره بزيارة أولها: (السلام على اسم الله الرضي، ونور وجهه المضيء)، ثم ودعه ومضى إلى المدينة، ورجعت أنا إلى الكوفة. راجع فرحة الغري: ص ٧٥، الباب الرابع، ح ١٩، ط: قم مركز الغدير للدراسات الإسلامية.

والتقريب: إنّ في نهيه عليه السلام من السجدة لغير الله سبحانه بعد ما انكّب على قدميه دلالة على كون الانكباب لتقويل الرجل سجدة فضلاً عن نفس التقويل، فيأتي مثله في الانكباب بتقويل العتبة فيكون ممنوعاً منه.

مناقشة الرواية المانعة من التقويل

والجواب عن ذلك:

أولاً: إنّ الرواية مرسلة لا حجة فيها^(١).

وثانياً: إنّها مضطربة المتن؛ فإنّها رويت على أنحاء مختلفة، فقد رواها في البحار عن الشيخ الشهيد^(٢)، ومؤلف المزار الكبير^(٣) بالإسناد مرفوعاً إلى أبي حمزة قال: بينا أنا قاعد في المسجد عند

١. المرسل له إطلاقان:

أ- (المرسل بالمعنى العام): وهو ما حذف جميع رواته أو بعضهم، واحداً أو أكثر، وإن ذكر الساقط بلفظ مبهم كرجل وبعض أصحابنا. (مقابس الهداية للمامقاني: ج ١: ص ٣٣٦).
ب- (المرسل بالمعنى الخاص): هو ما أسنده التابعي إلى النبي من غير ذكر الواسطة. (الرعاية للشهيد الثاني: ص ١٣٦).

واختلفت الآراء حول حجية الخبر المرسل فللقوف على هذه الآراء راجع كتاب مقابس الهداية للشيخ المامقاني: ج ١: ص ٣٣٨ وأصول الحديث وأحكامه في علم الدراية للسبحاني: ص ١٠٨.

٢. المزار الكبير لابن المشهدي: ص ١٦٨، باب ١١ ذكر العمل بالمسجد الجامع بالكوفة.

السابعة، إذا برجل ممّا يلي أبواب كندة قد دخل فنظرت إلى أحسن الناس وجهاً وأطيبهم ريحاً، وأنظفهم ثياباً^(١) معمم بلا طيلسان ولا إزار، وعليه قميص ودرّاعة وعمامة، وفي رجله نعلان عربيّان فخلع نعليه، ثم قام عند السابعة ورفع مسبحته حتى بلغتا شحمة أذنيه^(٢) ثم أرسلهما بالتكبير فلم تبقَ في بدني شعرة إلا قامت، ثم صلى أربع ركعات أحسن ركوعهنّ وسجودهن وقال: (إلهي ...) ثم ذكر الدعاء^(٣)، ثم خرّ ساجداً يقولها حتى انقطع نفسه وقال أيضاً في سجوده: (يامنّ يقدر على قضاء حوائج السائلين...) إلى أن قال: ثم رفع رأسه فتأمّلته فإذا هو مولاي زين العابدين عليّ بن الحسين عليه السلام فانكبتُ على يديه اقبلهما فترع يده منّي، وأوماً إليّ بالسكوت، فقلت: يا مولاي أنا ممّن عرفت في ولايتكم فما الذي أقدمك إلى هاهنا؟ قال: هو ما رأيت الحديث^(٤).

١. في البحار: (وأنظفهم ثوباً).

٢. في البحار: (شحمتي أذنه).

٣. وهذا نصّ الدعاء من البحار: (إلهي إنّ كنت قد عصيتك فقد أطعتك في أحب الأشياء إليك الإيمان بك، ممّا منك به عليّ لا ممّا منّي به عليك لم أتخذ لك ولداً، ولم أدع لك شريكاً، وقد عصيتك على غير وجه المكابرة، ولا الخروج عن عبوديتك. ولا الجحود لربوبيّتك، ولكن اتّبع هواي، وأزلّني الشيطان بعد الحجّة عليّ والبيان، فإنّ تعدّ بني فبدنوبي غير ظالم لي، وإنّ تعف عني فبجودك وكرمك يا كريم).

٤. الشهيد الأول في مزاره: ص ٢٣٨؛ بحار الأنوار: ج ٩٧: ص ٣٨٨، ح ١٢، باب فضل الكوفة ومسجدها الأعظم وأعماله.

وروي أيضاً في البحار، عن أمالي الصدوق رحمته الله عن محمد بن علي بن الفضل، عن محمد بن عمار القطان، عن الحسين بن علي بن الحكم، عن إسماعيل بن إبراهيم عن سهل، عن ابن محبوب، عن الثمالي قال: دخلت مسجد الكوفة فإذا أنا برجل عند الاسطوانة السابعة قائم يصليّ يحسن ركوعه وسجوده، فجئت لأنظر إليه فسبقني إلى السجود فسمعتة يقول في سجوده: (اللهم إن كنت قد عصيتك فقد أطعتك في أحبّ الأشياء..)، إلى أن قال: ثمّ انفتل وخرج من باب كندة فتبعته حتّى أتى مناخ الكلبتني فمرّ بأسود فأمره^(١) بشيء لم أفهمه، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا علي بن الحسين عليه السلام فقلت: جعلني الله فداك ما أقدمك هذا الموضع؟ فقال الذي رأيت^(٢).

وروي في الوسائل: عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة قال: إنّ أول ما عرفت عن علي بن الحسين عليه السلام أنّي رأيت رجلاً دخل من باب الفيل فصلّى أربع ركعات فتبعته حتّى أتى بئر الركوة^(٣) وإذا بناقتين معقولتين ومعهما غلام أسود، فقلت له: من هذا؟ قال: علي بن الحسين، فدنوت إليه، وسلّمت عليه، فقلت: ما أقدمك بلاداً قتل

١. في بعض النسخ: (فأسره).

٢. أمالي الصدوق: ص ٣١٢؛ البحار: ج ٩٧، ص ٣٩٠، ح ١٥، باب فضل الكوفة ومسجدها الأعظم وأعماله.

٣. في بعض نسخ الوسائل الخطيّة: (الركوة).

فيها أبوك وجدك؟ فقال: زرت أبي وصليت في هذا المسجد، ثم قال: ها هو ذا وجهي. الحديث^(١).

وفيه أيضاً، عن محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن الحسن، عن محمد بن الحسين^(٢) وعلي بن حديد، عن محمد بن سنان، عن عمرو بن خالد، عن أبي حمزة الثمالي^(٣): إنَّ علي بن الحسين عليه السلام أتى مسجد الكوفة عمداً من المدينة فصلّى فيه ركعات، ثم عاد حتّى ركب راحلته وأخذ الطريق. الحديث^(٤).

وفيه أيضاً، بإسناده عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن محمد بن الحسين الجوهري، عن محمد بن الحسين، عن علي بن حديد، عن محمد بن سليمان، عن عمرو بن خالد مثله، إلّا أنّه قال: فصلّى ركعتين (ثم جاء)^(٥).

١. وسائل الشيعة للحرّ العاملي رحمته الله: ج ٥: ص ٢٥٤، ح ٥، باب تأكد استحباب قصد مسجد الأعظم بالكوفة، ط: مؤسسة آل البيت عليه السلام.

٢. في الوسائل المطبوع: (الحسين).

٣. أبو حمزة الثمالي: هو ثابت بن دينار يكنى بأبي صفية، كوفي، ثقة، لقي علي بن الحسين وأبا جعفر - الباقر - وأبا عبد الله - الصادق - وأبا الحسن - الكاظم - عليهم السلام، وكان من خيار أصحابنا، وثقاتهم، ومعتمدتهم في الرواية والحديث. راجع نقد الرجال للسيد مصطفى التفرشي: ج ١: ص ٣١١، رقم ٨٤٠ ط، قم آل البيت عليه السلام.

٤. وسائل الشيعة للحرّ العاملي رحمته الله: ج ٥: ص ٢٥٤، ح ٦.

٥. وسائل الشيعة للحرّ العاملي رحمته الله: ج ٥: ص ٢٥٤، ح ٧، ولكن بين القوسين من المصدر.

وقفه مع هذه الأخبار

أقول: الظاهر إنّ تلك الاختلافات بقرينة وحدة الراوي والمروي عنه^(١) والقضيّة كلّها في بيان قضيّة واحدة فضلاً عن بعد تعدّد مجيئه عليه السلام، ومصادفة الثمالي في جميعه له، وسؤاله في الجميع عن جهة مجيئه عليه السلام مع أنّ أكثرها تتضمّن عدم معرفته له عليه السلام، ومن البعيد أنّه لم يعرفه عليه السلام في المرّات التالية^(٢)، وقد تضمّنت الرواية الأولى الانكباب لتقبيل رجله عليه السلام، وتضمّنت المرفوعة المذكورة الانكباب لتقبيل يده عليه السلام، وخلت باقي الروايات عن الانكباب بالكلية، مع اختلافها من سائر الجهات أيضاً، فيكون في الروايات نوع اضطراب مانع من التمسك بها عند أهل الفنّ.

وثالثاً: إنّ من الواضح أنّ الانكباب لتقبيل الرجل ليس سجدة فيحتمل أنّ أبا حمزة حين انكبّ لتقبيل قدميه عليه السلام سجد له، فضلاً عن التقبيل، فمنعه الإمام عليه السلام عن ذلك ويكون قد سقط ذلك من

١. الراوي: (أبو حمزة الثمالي) والمروي عنه (الإمام زين العابدين عليه السلام).

٢. بل من البعيد جداً أن يكون شخص الإمام السجاد عليه السلام غير معروف عند أبي حمزة الثمالي؛ لأنّه كان من أصحاب الإمام السجاد حسب ما ذكره الشيخ الطوسي في رجاله: ص ١١٠، رقم (١٠٨٣) والعلامة في الخلاصة: ص ٨٥، فصل ٤، باب ١، ح ٥، بالإضافة إلى ذلك أنّ الإمام زين العابدين عليه السلام كان ناراً على علم ويشهد بذلك حادثة الفرزدق مع هشام بن عبد الملك.

الرواية كسقوط أصل الانكباب للتقيل عن أكثر الروايات المزبورة، ومنع هذا الاحتمال استناداً إلى جلالة شأن أبي حمزة^(١) عن عدم علمه بحرمة السجود لغير الله سبحانه، يدفعه صريح جواب الإمام^(عليه السلام)، وليس بعزيز على من شاهد جلالة شأن الإمام^(عليه السلام) واستغرق في بحار أبهته أن يصدر منه تعظيم يعلم بعدم مشروعيته غفلةً منه عن حرمة لغير الله تعالى، كما وقع الاستئذان للسجدة لأصحاب رسول الله^(صلى الله عليه وآله وسلم).

فقد روي في الوسائل، عن محمد بن الحسن الصفار^(٢) في بصائر الدرجات بإسناده عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله^(عليه السلام) قال: (كان رسول الله^(صلى الله عليه وآله وسلم) يوماً قاعداً في أصحابه، إذ مرّ به بغير فجاء حتى ضرب بجرائنه الأرض ورغاً^(٣) فقال رجل: يا رسول الله أسجد لك هذا البعير، فنحن أحق أن نفعل؟

فقال: لا بل اسجدوا لله، ثم قال: لو أمرت أحداً أن يسجد

١. روى الكشي في رجاله: ص ٤٨٥، ص ١٩، عن الإمام الصادق^(عليه السلام): (أبو حمزة في زمانه كلقمان في زمانه) وفي بعضها (كسليمان).

٢. هو محمد بن الحسن بن فروخ الصفار القمي كان وجيهاً في أصحابنا القميين ثقة عظيم القدر راجحاً قليل السقط في الرواية، توفي بقم سنة (٢٩٠هـ) هكذا قال عنه ابن داود في رجاله: ص ١٧٠، رقم ١٣٥٩، القسم الأول. صاحب كتاب بصائر الدرجات.

٣. الرغاء: هو صوت الإبل، كما الثغاء؛ للغنم.

لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها). الخبر^(١).
ورابعاً: إنها معارضة بأخبار أخر أقوى ناطقةً بوقوع التقبيل
لأقدامهم عليهم السلام من شيعتهم وعدم منعهم لهم من ذلك، فمنها:

أدلة التقبيل

ما رواه الفاضل المجلسي رحمته الله في البحار، عن أمالي الشيخ رحمته الله
عن جماعة، عن أبي الفضل، قال: حدثنا أبو أحمد عن عبيد الله بن
الحسين العلوي، عن محمد بن علي بن حمزة العلوي، عن أبيه، عن
الحسين بن زيد بن علي، قال: سألت أبا عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عليه السلام عن سنّ جدنا علي بن الحسين عليه السلام، فقال: أخبرني أبي، عن
أبيه علي بن الحسين عليه السلام قال: كنت أمشي خلف عمي وأبي -الحسن
والحسين عليه السلام- في بعض طرقات المدينة في العام الذي قبض فيه
عمي الحسن عليه السلام، وأنا يومئذ غلام (لم أراهق أو كدت)^(٢)، فلقيهما

١. عن بصائر الدرجات الكبرى: ج ٧: ص ٣٦٨ ، باب ١٥ . ولكن يوجد تفاوت بين
رواية الوسائل ورواية البصائر، وسائل الشيعة: ج ٦، باب عدم جواز السجود لغير الله
وأحكام سجود التلاوة وسجدة الشكر، ح ١.

٢. بين القوسين أثبتناه من المصدر. وفي المخطوطة: (قد ناهزت الحلم أو كدت).

جابر بن عبد الله^(١) وأنس بن مالك^(٢) الأنصاريّان في جماعة من قريش والأنصار، فما تمالك جابر بن عبد الله حتّى انكب على أيديهما وأرجلهما يقبلهما، فقال له رجل من قريش كان نسيباً لمروان: أتصنع هذا يا أبا عبد الله، وأنت في سنّك (هذا)^(٣)، وموضعك من صحبة رسول الله ﷺ؟! وكان جابر قد شهد بدرًا، فقال له: إليك عنّي فلو علمت يا أخا قريش من فضلها ومكانها من رسول الله ﷺ ما أعلم لقبك ما تحت أقدامهما من التراب.

ثمّ أقبل جابر على أنس بن مالك، فقال: يا أبا حمزة، أخبرني رسول الله ﷺ فيها بأمر ما ظننته أن يكون في بشر الحديث^(٤).

ومنها: ما رواه فيه عن العيون بإسناده عن أحمد بن عيسى بن زيد

١. جابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام الأنصاري، نزل المدينة، شهد بدرًا وثمانية عشر غزوة مع رسول الله ﷺ، من أصحاب الرسول ﷺ وعليّ والحسن والحسين وعلي بن الحسين والباقر ﷺ.

٢. أنس بن مالك، أبو حمزة، خادم رسول الله ﷺ الأنصاري، من أصحاب الرسول، وذكر الكشي أنّ أمير المؤمنين عليه دعا عليه وبرص لكتمان حديث غدير خم، فحلف أنس بن مالك أنّ لا يكتم منقبة لعلي عليه ولا فضلاً أبداً.

٣. بين القوسين من المصدر.

٤. آمالي الشيخ الطوسي عليه: ص ٤٩٩، المجلس الثامن عشر، ح ٢، ط قم مؤسسة البعثة؛ البحار: ج ٢٢: ص ١١٠، ح ٧٦.

بن عليّ، عن عمّه الصادق (عليه السلام) قال: (كان عليّ بن الحسين (عليه السلام) لا يسافر إلا مع رفقة لا يعرفونه ويشترط عليهم أن يكون من خدم الرفقة فيما يحتاجون إليه، فسافر مرة مع قوم فرأه رجل فعرفه فقال لهم: أتدرون من هذا؟ فقالوا لا، قال: هذا عليّ بن الحسين (عليه السلام)، فوثبوا إليه فقبلوا يده ورجله وقالوا: يا بن رسول الله أردت أن تصلينا نار جهنم لو بدرت منا إليك يد أو لسان أما كنا قد هلكنا إلى آخر الدهر؟ فما الذي يملكك على هذا؟ فقال: إني كنت سافرت مرة مع قوم يعرفونني فأعطوني برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما لا استحقّ فأني أخاف أن تعطوني مثل ذلك فصار كتمان أمري أحبّ إليّ) (١).

ومنها: ما في البحار أيضاً عن أمالي الصدوق (رحمته الله) بإسناده عن أبان بن عثمان، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: (إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال ذات يوم لجابر بن عبد الله الأنصاري: يا جابر إنك ستبقى حتى تلقى ولدي محمد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب (عليه السلام) المعروف في التوراة بالباقر، فإذا لقيتَه فأقرأه عني (٢) السلام، فدخل جابر إلى عليّ بن الحسين (عليه السلام)، فوجد محمد بن عليّ (عليه السلام) عنده غلاماً فقال له: يا غلام أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر.

١. البحار: ج ٤٦: ص ٦٩، ح ٤١، باب استجابة دعائه .

٢. في البحار: (مّني).

فقال جابر: شمائل رسول الله ﷺ ورب الكعبة، ثم أقبل على عليّ بن الحسين عليه السلام، فقال له: من هذا؟ قال: هذا ابني وصاحب الأمر (من) ^(١) بعدي - محمد الباقر - فقام جابر فوقع على قدميه يقبلهما ويقول: نفسي لنفسك الفداء يا بن رسول الله، أقبل سلام أبيك، إنّ رسول الله ﷺ يقرأ عليك السلام، قال: فدمعت عينا أبي جعفر عليه السلام ثم قال: يا جابر على أبي رسول الله السلام ما دامت السموات والأرض وعليك يا جابر بما بلغت السلام. الخبر ^(٢).

ومنها: ما في البحار أيضاً، عن رجال الكشي قال: وجدت بخط محمد بن بندار (القمي) ^(٣) عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سالم قال: لما حمل سيدي موسى بن جعفر عليه السلام إلى هارون جاء إليه هشام بن إبراهيم العبّاسي، فقال له: يا سيدي قد كتب لي صكّ إلى الفضل بن يونس فتسأله أن يروّج أمری، قال: فركب إليه أبو الحسن عليه السلام، فدخل عليه حاجبه، فقال: يا سيدي أبو الحسن موسى عليه السلام بالباب، فقال: فإن كنت صادقاً، فأنت حر ولك كذا وكذا، فخرج الفضل بن يونس حافياً يعدو حتّى خرج إليه، فوقع على قدميه يقبلهما، ثم سأله أن يدخل، فدخل، فقال له: اقض حاجة هاشم بن إبراهيم،

١. (من) في البحار غير موجودة.

٢. أمالي الشيخ الصدوق: ص ٣٥٣؛ البحار: ج ٤٦: ص ٢٢٣، ح ١.

٣. بين القوسين من المصدر.

ففضاها. الحديث^(١).

ومنها: خبر أبي خالد الطويل المروي في باب النصّ على مولانا السجّاد عليه السلام المتضمّن بشهادة الحجر الأسعد بإمامته، وتقبيل محمّد بن الحنفية جلّه، وقوله له: الأمر لك^(٢).

١. رجال الكشي: ص ٤٢١، رقم (٣٥٦) ط: كربلاء.

٢. عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رثاب، عن أبي عبيدة ووزارة جميعاً، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما قُتل الحسين عليه السلام أرسل محمّد بن الحنفية إلى عليّ بن الحسين عليه السلام فخلا به، فقال له:

يا ابن أخي قد علمت أنّ رسول الله ﷺ دفع الوصية والإمامة من بعده إلى أمير المؤمنين عليه السلام ثمّ إلى الحسن عليه السلام، ثمّ إلى الحسين عليه السلام، وقد قتل أبوك (وصلى على روحه) ولم يوص، وأنا عمّك وصنو أبيك وولادتي من عليّ عليه السلام في سنيّ وقديمي أحقّ بها منك في حدثك، فلا تنازعني في الوصية والإمامة ولا تحاجني، فقال له عليّ بن الحسين عليه السلام:

(يا عم اتق الله ولا تدع ما ليس لك بحق إنّّي أعظك أن تكون من الجاهلين، إنّ أبي يا عمّ أوصى إليّ قبل أن يتوجّه إلى العراق وعهد إليّ في ذلك قبل أن يستشهد بساعة، وهذا سلاح رسول الله ﷺ عندي، فلا تتعرض لهذا، فإنّي أخاف عليك نقص العمر وتشتت الحال، إنّ الله سبحانه جعل الوصية والإمامة في عقب الحسين عليه السلام، فإذا أردت أن تعلم ذلك فانطلق بنا إلى الحجر الأسود حتّى نتحاكم إليه ونسأله عن ذلك، قال أبو جعفر عليه السلام: وكان الكلام بينهما بمكة، فانطلقا حتّى أتيا الحجر الأسود، فقال عليّ بن الحسين لمحمّد بن الحنفية: ابدأ أنت فابتهل إلى الله عز وجل وسله أن ينطق لك الحجر ثمّ سل، فابتهل محمّد في الدعاء وسأل الله ثمّ دعا الحجر فلم يجبه، فقال عليّ بن الحسين عليه السلام: يا عم لو كنت وصيّاً وإماماً لأجابه، قال له محمّد: فادع الله أنت يا ابن أخي وسله، فدعا الله عليّ بن الحسين عليه السلام بها أراد ثمّ قال: أسألك بالذي جعل فيك ميثاق الأنبياء، وميثاق

◀ الأوصياء، وميثاق الناس أجمعين لما أخبرتنا من الوصي والإمام بعد الحسين بن علي عليه السلام؟ قال: فتحرك الحجر حتى كاد أن يزول عن موضعه، ثم أنطقه الله عز وجل بلسان عربي مبين، فقال: اللهم إنَّ الوصية والإمامة بعد الحسين بن علي عليه السلام إلى علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: فانصرف محمد بن علي وهو يتولى علي بن الحسين عليه السلام، أخرجه الكليني في الكافي: ج ١، ص ٣٤٨، ح ٥، باب (ما يفصل به بين دعوى المحق والمبطل في أمر الإمامة) والصفار القمي في بصائر الدرجات: ص ٥٢٢، ح ٣، باب ١٧، ح ١٠، والطبرسي في الاحتجاج: ج ٢، ص ٤١، ط قم الشريف الرضي، وابن سُلَيْمان الحلّي في مختصر بصائر الدرجات: ص ١٧٠، ط المكتبة الحيدرية، والحُرّ العاملي في إثبات الهداة: ج ٤، ص ٦٢، ح ٤، باب ١٧، ط بيروت الأعلمي، والسيد هاشم البحراني في مدينة المعاجز: ج ٢، ص ٢٥١، ح ٥٩، بيروت الأعلمي، والعلامة المجلسي في البحار: ج ٤٢، ص ٧٨، ح ٦، باب الرد على الكيسانية، والميرزا محمد تقي الملقب بحجة الإسلام في صحيفة الأبرار: ج ٢، ص ٢١٣، ح ١ ط بيروت الأعلمي. ودلائل الإمامة للطبري: ص ٢٠٧، ح ١٩، والإمامة والتبصرة من الحيرة لعلي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفي (٣٢٩هـ): ص ٦٠، ح ٤٩، باب ١٠، وكشف الغمة: ج ٢، ص ٦٥٢، ط قم، والمناقب لابن شهر آشوب: ج ٤، ص ١٥٩، ط بيروت دار الأضواء، والراوندي رحمه الله المتوفي (٥٧٣هـ) في الخرائج والجرائع: ج ١، ص ٢٥٨، ط بيروت الأعلمي: بعد ما ذكر الرواية السالفة بعينها ولكن في رواية الخرائج زيادة وهي محلّ الشاهد وهو: (فقبل محمد بن الحنفية رجله وقال: الأمر لك)، فالظاهر أنّ المرحوم المامقاني اعتمد على هذه الرواية دون البقية؛ لأنّ رواية الخرائج عن أبي خالد الكابلي هذا أولاً، وثانياً: رواية الخرائج فيها محلّ الشاهد وهو تقبيل رجل الإمام من قبل عمه. وفي رواية أخرى نقلها ابن حمزة الطوسي في الثاقب في المناقب: ص ٣٥٢، ح ١، الفصل ٢: إنّ الإمام السجاد عليه السلام فيما احتج به على ابن الحنفية أن يأتي المقابر فمضيا معاً وانتهيا إلى قبر

ومنها: ما نطق بتقبيل جابر رجل السجّاد (عليه السلام) في كربلاء ساعة وروده (عليه السلام) لزيارة الأربعين^(١).

◀ صاحبه قريب العهد فقال (عليه السلام) لمحمد:

(سل صاحب هذا القبر عمن يستحق الإمامة بعد الحسين (عليه السلام) فلم يفعل ابن الحنفية، وطلب من الإمام أن يسأله فدعا علي بن الحسين ربه تعالى ثم دعا صاحب القبر فأنكشف القبر عن رجل ينفض التراب عن رأسه وهو يقول: الحقّ لعلّي بن الحسين (عليه السلام) دونك يا محمد، فوقع محمد بن الحنفية على رجل علي بن الحسين يقبلها ويلوذ به ويطلب منه العفو عما صدر منه). وأيضاً نقل هذا السيّد المقرّم (عليه السلام) المتوفى (١٣١٧ هـ) في حياة الإمام زين العابدين: ص ٢٦٢.

والشيخ عباس القمي المتوفى (١٣٥٩) في منتهى الآمال: ج ٢: ص ٣٦، الفصل الخامس: بعدما ذكر الرواية بشكل كامل ومفصل علّق قائلاً: (وفي بعض الروايات أنّ محمد بن الحنفية أهوى إلى قدمي الإمام (عليه السلام) فقبلها، وقال: إنّ الإمامة مختصة بك).

١. ذكر العلامة المازندراني (عليه السلام) المتوفى (١٣٨٤) في معالي السبطين: ج ٢: ص ١٨٣، ط قم الشريف الرضي، عن عطية العوفي بعدما جاء مع جابر بن عبد الله الأنصاري لزيارة الأربعين بينما كنّا مشغولين بمراسم الزيارة والدعاء، فإذا بسواد قد أقبل علينا من ناحية الشام، فقلت: يا جابر أنّي أرى سواداً عظيماً مقبلاً علينا من ناحية الشام، فالتفت جابر إلى غلامه وقال له:

انطلق وانظر ما هذا السواد؟ فإن كانوا من أصحاب عبيد الله بن زياد لعلنا نلجأ إلى ملجأ، وإن كان هذا سيدي ومولاي زين العابدين فأنت حرّ لوجه الله، فانطلق الغلام فما كان بأسرع من أن رجع إلينا وهو يلطم على وجهه وينادي قم يا جابر واستقبل حرم رسول الله فهذا سيدي ومولاي علي بن الحسين (عليه السلام) قد أقبل مع عمّاته وأخواته ليجدّوا العهد بزيارة الحسين (عليه السلام)، فقام جابر ومن معه واستقبلهم بصراخ وعويل يكاد الصخر

ومنها: ما ورد في تقبيل القاسم بن الحسن عليه السلام يدي الحسين عليه السلام ورجليه؛ لتحصيل الإذن في الجهاد يوم الطف^(١).

إلى غير ذلك من الأخبار الحاكية لوقوع التقبيل لأرجل الأئمة عليهم السلام وعدم منعهم عليهم السلام المقبل عن ذلك^(٢)، والذي أظنّ والله العالم إنّ منعه عليه السلام

◀ أن يتصدّع منه، ولما دنى من الإمام انكبّ على أقدامه يقبلها ويقول: سيدي عظم الله لك الأجر بعمّوتك وأخوتك، فقال الإمام عليه السلام: أنت جابر قال: نعم سيدي أنا جابر، فقال عليه السلام: يا جابر هاهنا قتل أبو عبد الله، يا جابر هاهنا ذبحت أطفال أبي.

١. قال الشيخ عباس القمي رحمته الله المتوفى (١٣٥٩هـ) في نفس المهموم: ص ٢٩٢، ط قم: (قيل لما نظر الحسين عليه السلام إليه - القاسم بن الإمام الحسن عليه السلام - قد برز اعتنقه وجعل يبيكان حتى غشي عليهما، ثم استأذن الحسين عليه السلام في المبارزة، فأبى عليه السلام أن يأذن له، فلم يزل الغلام يقبل يديه ورجليه حتى أذن له... فراجع مقتل الحسين عليه السلام للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء رحمته الله المتوفى (١٣٧٣هـ): ص ٥٤، ط قم، ومعالي السبطين للمازندراني: ج ١: ص ٤٥٣، ومقتل الحسين عليه السلام أو واقعة الطفّ للسيد محمد تقي آل بحر العلوم المتوفى (١٣٩٣هـ): ص ٣٥٦، ط قم.

٢. منها ما ورد في الكافي: ج ٢: ص ١٤٥، ح ٤، باب التقبيل: (محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عن يونس ابن يعقوب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ناولني يدك أقبلها فأعطينيها، فقلت: جُعِلَتْ فداك رأسك ففعل فقبلته، فقلت: جُعِلَتْ فداك رجلاك، فقال أقسمت، أقسمت، أقسمت ثلاثاً وبقي شيء، وبقي شيء وبقي شيء). قال السيد عبد الله شبر رحمته الله في مصابيح الأنوار: ج ٢: ص ٥٤، ط بيروت: هذا الحديث من الغوامض ويحتمل وجوهاً: فذكر رحمته الله ست احتمالات منها:

أن يكون المعنى أقسمت أنت أن تقبل الأعضاء الثلاثة وقد قبلت اثنين منها وبقي شيء ▶

أبا حمزة في الخبر المزبور من تقبيل قَدَميه، معللاً بحرمة السجود لغير الله

◀ واحد وهو الرجل فقبلها لتبرَّ قسمك فخذ قبلها.

وأيضاً من الأحاديث المجوّزة للتقبيل ما ذكره الكليني في الكافي: ج ٢: ص ١٨٥، ح ٢، باب التقبيل: (عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (لا يُقبَلُ رأسُ أحدٍ ولا يده إلا يدُ رسول الله ﷺ أو مَنْ أُريدَ به رسول الله ﷺ).

قال السيّد عبد الله شبر المتوفى (١٣٢٤هـ) في مصابيح الأنوار: ج ٢: ص ٥٥، ح ٢١: (يُحتمل أن يكون المراد بمن أُريدَ به رسول الله ﷺ عترته الطاهرين والأئمة المعصومين). ومما يعضد كلامه عليه السلام الحديث المروي في الكافي: ج ٢: ص ١٨٥، ح ٣، بعده مباشرة: عن زيد النرسي، عن عليّ بن مزيد صاحب السابري قال: دخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام فتناولتُ يده فقبلتها، فقال: (أما إنها لا تصلح إلا لنبيٍّ أو وصي نبيٍّ).

وعلق قائلاً السيّد شبر: (ويُحتمل أن يراد به ما هو أعم من ذلك لسائر صالحِي ذرّيته بل لصالحِي المؤمنين أيضاً فإن تقبيل يدهم من حيث صلاحهم وإيمانهم بالله وبرسول الله واتباعهم له، إنّما أُريدَ به رسول الله ﷺ بل شمول الحكم للعلماء بالله العاملين بأمره الهادين الناس ممن وافق قوْلهم فعلهم أولى فإنّهم خلفاء رسول الله كما يدلّ عليه قوله عليه السلام: (اللهم ارحم خلفائي، بل هم ورثته الروحانيون، فإنّ العلماء ورثة الأنبياء).

وقال العلامة المجلسي عليه السلام في البحار: ج ٧٣: ص ٣٨، ح ٣٥، ط بيروت مؤسّسة الوفاء معلقاً على هذا الحديث الشريف: تبيان: قوله عليه السلام (أو مَنْ أُريدَ به رسول الله) من الأئمة عليهم السلام إجماعاً وغيرهم من السادات والعلماء على الخلاف، وإن لم أر في كلام أصحابنا تصريحاً بالحرمة، قال بعض المحقّقين: لعل المراد بمن أُريدَ رسول الله الأئمة المعصومون عليهم السلام، ويُحتمل شمول الحكم للعلماء بالله وبأمر الله مع العاملين بعلمهم والهادين للناس.

الدليل الثاني على عدم جواز التقبيل

الثاني: إنّ تقبيل الأعتاب المقدّسة مستلزم السجود لصاحب العتبة، والسجود لغير الله سبحانه محرم، أمّا الكبرى فواضحة بالنصوص المتواترة^(١)، وإجماع الشيعة بل المسلمين قاطبة، وأمّا الصغرى؛ فلأنّ السجود لغةً: هو الخضوع والانحناء وتطأطيء الرأس كما ذكره أهل اللغة^(٢) ونقله الفقهاء عنهم فغن المعبر^(٣)، والمنتهى^(٤)، ونهاية الأحكام^(٥) وإرشاد الجعفرية^(٦)، والمقاصد العلية^(٧)، والروض^(٨) وغيرها أنّ السجود لغة الخضوع، ومن البين

١. وسائل الشيعة: ج ٦، باب عدم جواز السجود لغير الله.

٢. قال الفيروزآبادي المتوفى (٨٧١هـ) في القاموس المحيط: ص ٣١١، حرف (الدال)، فصل (السين): (سَجَدَ: خَضَعَ، وأسجدَ: طأطأ رأسه، وانحنى).

٣. قال المحقق الحلي في المعبر: ج ٢: ص ٢٠٦؛ (السجود وهو في اللغة: الخضوع).

٤. منتهى المطلب للعلامة الحلي: ج ٤: ص ٣٥١.

٥. نهاية الأحكام، للعلامة الحلي: ج ١: ص ٤٨٦، ط: قم إسماعيليان: (السجود لغة: الانحناء).

٦. إرشاد الجعفرية وإرشاد الأذهان للعلامة الحلي رحمه الله: ج ١: ص ٢٥٥، ط قم جماعة المدرسين.

٧. جامع المقاصد للمحقق الكركي رحمه الله: ج ٢: ص ٢٩٦، ط مؤسس آل البيت عليه السلام.

٨. روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان، للشهيد الثاني رحمه الله: ص ٢٧٤، قال: السجود: <

تضمّن الهويّ لتقبيل الأعتاب المقدّسة الخضوع، والانحناء وتطأطى الرأس.

والجواب عن ذلك:

أولاً: منع كون السجود في اللغة لمطلق الانحناء وتطأطى الرأس، بل مع قيد وضع الجبهة على الأرض، ألا ترى إلى تفسير الجوهري في الصباح^(١)، وابن الأثير في النهاية^(٢)، وصاحب التاج^(٣) وغيرهم له بوضع الجبهة على الأرض، وكذا الفيومي في المصباح المنير حيث قال: وسجدَ الرَّجل وضعَ جبهته على الأرض، انتهى^(٤). وذلك قرينة على إرادة مَنْ أطلق تفسيره بالخضوع والانحناء وتطأطى الرأس الخضوع

◀ وهو لغة: الخضوع، وشرعاً: وضعُ الجبهة على الأرض.

١. الصباح للجوهري: ج ١: ص ٤٨٠، قال: (السجود وضع الجبهة على الأرض).
٢. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: ج ٢: ص ٣٤٢، قال: (وهو وضع الجبهة على الأرض، ولا خضوع أعظم منه).
٣. تاج العروس للزبيدي: ج ٢: ص ٣٧١، قال: (وهو وضع الجبهة على الأرض ولا خضوع أعظم منه، والاسم السجدة).

٤. المصباح المنير للفيومي المتوفى (٧٧٠هـ): ج ١: ص ٢٦٦، حرف (السين) ط قم دار الهجرة. وهذا مما يتناسب مع معناه الشرعي حيث قال عكرمة: قال رسول الله ﷺ: (لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض، ما يصيب الجبهة)، وعن ابن عمر: إن النبي قال: (إذا سجدت، فمكّن جبهتك من الأرض). راجع سنن الدارقطني: ج ١: ص ٣٤٨، ح ٢.

بوضع الجبهة على الأرض.

وثانياً: إنه لو سلّم كونه بمعنى مطلق الانحناء وكونه في خصوص وضع الجبهة مجازاً، فلا ينبغي التأمل في بلوغ ذلك في العرف العام فضلاً عن عرف المتشرّعة مبلغ الحقيقة، فلا يقال في حقّ من انحني لقتل الحيّة والعقرب، أو لأخذ شيء من الأرض ونحوهما^(١) ممّا لا وضع فيه للجبهة على الأرض إنه ركّع أو سجد، بل يُطلق على الانحناء ما لم تصل الجبهة الأرض بالسجود، وغايته عدم اعتبار مباشرة خصوص الجبهة للأرض، فيكفي في صدقه وضعها على الأرض بواسطة أو وسائط ما لم يبلغ حدّ العلوّ المفرط، ومن البين عدم تضمّن انحناء المنحني لتقبيل العتبة والرجل وضع الجبهة على الأرض.

وثالثاً: إنّ السجود من الأفعال العقلائيّة المتشخصّة عن مشابهاتها بالقصد، ومن المعلوم أنّ المنحني لتقبيل العتبة أو الرجل لم يقصد الخضوع بإنحائه لنفسه، بل قصد الخضوع بتقبيله، وذلك غير

١. قال الشيخ جواد الكربلائي في الأنوار الساطعة في شرح الزيارة الجامعة: (الم تعلم كون الهويّ لتقبيل العتبة من السجدة حتّى يقصد بها سجدة الشكر، وإلّا كان مطلق الهويّ لتقبيل زوجته النائمة سجدة...).

محرم؛ للأصل عدم^(١) الدليل على تحريمه^(٢)، بل الدليل على جوازه واضح السبيل، وهو الأخبار المزبورة الحاكية لانكباب الشيعة على أقدام الأئمة عليهم السلام للتقبيل وعدم منعهم عليهم السلام إياهم من ذلك^(٣)، وأقل مراتبها الدلالة على الجواز.

ورابعاً: إنَّ الانكباب لتقبيل الأرض المجاورة للإمام عليه السلام لو كان سجوداً كما صدر من الأئمة عليهم السلام الانكباب على قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقبور الأئمة عليهم السلام، بل قبور بعض أولادهم للتقبيل، وكما أثنى الإمام عليه السلام على من قبل مكان جلوس إمامه كما ورد في الأخبار، ألا ترى إلى ما رواه في البحار، عن رجال الكشي، عن سليمان بن جعفر قال: قال لي علي بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام: أشتهي أن أدخل على أبي الحسن الرضا عليه السلام أسلم عليه قلت: فما يمنعك من ذلك؟ قال: الإجلال والهيبة له وأتقي عليه.

قال: فاعتلَّ أبو الحسن عليه السلام علّة خفيفة وقد عاده الناس، فلقيتُ علي بن عبيد الله، فقلت: قد جاءك ما تريد، قد اعتلَّ أبو الحسن عليه السلام علّة خفيفة وقد عاده الناس فإن أردت الدخول عليه فاليوم، قال: فجاء

[١] في الاصل (بعدم).

٢. لا يوجد دليل على حرمة تقبيل العتبة أو الرجل أو اليد، والأصل الجواز والإباحة، وكل من يدعي الحرمة فعليه إبراز الدليل قبل أن يتهم الآخرين بعبادة غير الجليل.

٣. تقدّم ذكر الروايات التي بيّنت كيفية التقبيل من الشيعة الكرام لأنتمهم الأبرار .



إلى أبي الحسن (عليه السلام) عائداً فلقبه أبو الحسن (عليه السلام) بكل ما يجب من المنزلة والتعظيم، وفرح بذلك علي بن عبيد الله فرحاً شديداً، ثم مرض علي بن عبيد الله فعاده أبو الحسن (عليه السلام) وأنا معه، فجلس حتى خرج من كان في البيت فلما خرجنا أخبرني مولاة لنا إن أم سلمة امرأة علي بن عبيد الله كانت من وراء الستر تنظر إليه، فلما خرج خرجت وانكبت على الموضع الذي كان أبو الحسن فيه جالساً، تقبله وتمسح به.

قال سليمان: ثم دخلت على علي بن عبيد الله فأخبرني بما فعلت أم سلمة، فخبّرت به أبا الحسن (عليه السلام)، فقال: يا سلمان إن علي بن عبيد الله وامرأته وولده من أهل الجنة يا سليمان إن ولد علي وفاطمة (عليهما السلام) إذا عرفهم هذا الأمر لم يكونوا كالناس. الحديث^(١).

انظر: يرحمك الله تعالى إلى رضا الإمام (عليه السلام) بفعل أم سلمة^(٢)، وإخباره بأنها من أهل الجنة وما ذاك إلا لما ذكرنا.

وخامساً: إن الانكباب لتقبيل الأرض المجاورة لهم (عليهم السلام) لو كان سجوداً محرماً لما قرروا (عليهم السلام) تقبيل من قبل الأرض قدامهم، ولنهوا عن ذلك؛ لاتحاد المناط في العتبة والأرض^(٣) قدامهم، ومن راجع

١. رجال الكشي: ص ٤٩٥، رقم (٤٨٥)؛ عنه البحار: ج ٤٩: ص ٢٢٣، ح ١٥، باب ١٦.

٢. كما لا يخفى أن رضا الإمام وإقراره حجة كما هو مذكور في علم الأصول.

٣. اتحاد المناط أو وحدة المناط: هو تمييز علة الحكم عن سائر الأوصاف والحيثيات المذكورة <

الأخبار ظهر له وقوع ذلك من شيعتهم وغيرهم مراراً وعدم نهيهم عن ذلك، وعدم النهي منهم عليه السلام في غير مقام التقيّة تقرير، وقد تقرّر في محله حجّة تقريرهم كقولهم عليه السلام ^(١).

◀ في الخطاب، ومع تميّزها تكون النتيجة هي إمكان الاستفادة من العلة لإثبات نفس الحكم لموضوعات أخرى غير الموضوع المنصوص عليه في الخطاب، بمعنى إمكان تعدية الحكم من مورد النصّ الذي اكتنف بمجموعة من الأوصاف والحيثيّات إلى موارد أخرى ليست واجدة لتلك الأوصاف والحيثيّات، ما عدا العلة المنقّحة.

١. سكوت المعصوم عليه السلام إنّهُ دليل على الإمضاء والموافقة؛ لأنّ المعصوم عليه السلام إذا واجه سلوكاً معيّناً وتصرفاً خاصّاً وسكت عنه، فهذا السكوت والإمضاء منه عليه السلام يعتبر دليلاً على الإمضاء، ومن المعلوم أنّ السكوت إنّما يدلُّ على الإمضاء في حالة مواجهة المعصوم عليه السلام لسلوك معيّن يكون على نوعين:

أ - مواجهة سلوك فرد خاصّ يتصرّف أمام المعصوم، كأنّ يمسح أمام المعصوم منكوساً ويسكت عنه.

ب - مواجهة سلوك اجتماعي وهو ما يسمّى بالسيرة العقلانيّة، كما إذا كان العقلاء بما هم عقلاء يسلكون سلوكاً معيّناً في عصر المعصوم عليه السلام، فإنّه بحكم تواجده بينهم يكون مواجهاً لسلوكهم العام، ويكون سكوته دليلاً على الإمضاء - لهذا العمل - فمن هنا أمكن الاستدلال بالسيرة العقلانيّة عن طريق استكشاف الإمضاء من سكوت المعصوم عليه السلام.

فهذا البيان قد تبين لك أنّ تقبيل أيدي وأرجل المعصومين عليه السلام كان سلوكاً اجتماعياً وليس فردياً يواجهه المعصوم عليه السلام فيقرّه، علماً أنّ هذا العمل كان يصدر من العقلاء بما هم عقلاء، فإذا هذا الفعل عقلي قبل أن يكون شرعي.

الدليل الثالث

على عدم جواز التقبيل

الثالث: إنّ الزيارة ومتعلقاتها عبادة والعبادات أمور توقيفية، فلا بدّ من الدليل على رجحان تقبيل الأعتاب فلا نقول برجحانه.

ردّ الدليل الثالث:

والجواب:

إنّا إلى الآن كنّا بصدد إثبات الجواز لا الرجحان، وقد عرفت أنّ الجواز لا غائلة فيه، وأمّا الرجحان فيمكن الاستدلال له بوجوه: الأول: السيرة المستمرة التي سمعت من الشهيد عليه السلام في الدروس حيث عبّر عنها: بأنّ الامامية على ذلك^(١).

الثاني: إنّ في ذلك تعظيماً للشعائر، وقد قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾^(٢).

والمناقشة في التمسك به بأنّ في تفسيرها اختلافاً عظيماً، فعن ابن زيد: إنّها معالم الدين، وعن مجاهد: إنّها البدن في الحجّ، وتعظيمها

١. الدروس: ج ٢: ص ٢٥، ط قم جماعة المدرّسين.

٢. الحج: ٣٢.

أستسماها واستحسانها، وعن ابن عباس: أنَّ الشعائر جمع شعيرة وهي البدن إذا أشعرت أي أعلمت عليها بأن يشقّ سنامها من الجانب الأيمن؛ ليعلم أنها هدي، فالذي يهدي مندوب إلى طلب (الأثمن)^(١) والأسمن بالثاء أو بالسین.

وقيل: شعائر الله دين الله تعالى كله، وتعظيمها التزامها ومنافعها كركوب ظهورها، وشرب ألبانها إذا احتيج إليها وهو المروي عن الصادق (عليه السلام)^(٢)، فلا يبقى للآية إطلاق يُتمسك به.

١. بين القوسين في المصدر غير موجود.

٢. هذا التفسير للآية المباركة ذكره أمين الإسلام الطبرسي (رحمته الله) في (مجمع البيان: ج ٧: ص ١١٣، ط بيروت)، ولكن في الأخير قال: (وهو المروي عن أبي جعفر (عليه السلام) بينما قال العلامة المامقاني: وهو المروي عن الصادق (عليه السلام)).

دفع الإشكال

مدفوعة^(١) بأنَّ المحقق في محله إنَّ التفسير الوارد لا ينافي حجيّة إطلاق الآية بعد تضمّن القرآن بطوناً، وكون مورد الآية الهدي لا يمنع من حجيّة عمومها سيّما مع تداول الفقهاء (عليه السلام)، من قديم العصر يداً بيد التمسك بهذه الآية، لإثبات رجحان كلّ ما يكون تعظيماً للشعائر^(٢)، بل ببالي القاصر أنّي وقفت فيما سلف على تمسّك الإمام (عليه السلام) بالآية على ذلك^(٣)، فلا ينبغي التأمّل في الاستدلال بها على إثبات رجحان تقبيل الأعتاب المقدّسة.

[١] مدفوعة خبر لمبتدأ محذوف تقديره شبهة.

٢. قال الشهيد الأوّل (عليه السلام) في القواعد ج ٢: ص ١٥٩، قاعدة ٢٠٩: (يجوز تعظيم المؤمن بما جرت به عادة الزمان، وإن لم يكن منقولاً عن السلف؛ لدلالة العمومات عليه، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾. (الحج: ٣٢)، وقال الله تعالى ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾. (الحج: ٣٠)، وأيضاً راجع جواهر الكلام: ج ٣: ص ٤٧.

[٣] اما بالنسبة لأقوال الخاصة، فلم نعر على قول من اقوال الخاصة يقيد القاعدة بمناسك الحج، او يخصصها بالعبادات، عدا ما قد يظهر من الشيخ النراقي في عوائد الايام، بل دين علماء الخاصة - ما يظهر من كلماتهم - القول بالتعميم. فالشيخ الكبير كاشف الغطاء في كتابه (كشف الغطاء)، ذهب إلى أن قبور الاثمة (عليهم السلام) قد شعرت، فهي مشاعر، ومن ثم تجري عليها احكام المساجد، يذكر ذلك في بحث الطهارة، في مناسبة معينة في تطهير المسجد و حرمة تنجيسة وما شابه ذلك. للتفصيل انظر: كشف الغطاء: ص ٥٤.

الثالث: الآيات^(١) والأخبار المتواترة الآمرة بحبّ ذوي القربى ومودّتهم و مطلوبة إظهار آثار الحبّ والوداد^(٢)، وقد أشرنا إلى أنّ تقبيل ما يتعلّق بالمحسوب من ثياب، أو دار، أو قبر أو مكتوب أو غير ذلك إظهاراً للحبّ له ممّا جرت عليه عادة بني آدم، واستمرّت عليه طريقتهم، وعليه ورد تشريع تقبيل الحجر الأسود والبيت وبابه^(٣)، وتقبيل القرآن المجيد، الضرائح المقدّسة، وتقبيل يد^(٤) من انتسب إلى

١. راجع تفسير قوله تعالى في سورة الشورى آية ٢٣ قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَتْلُوهُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا أَلْמוَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ وللزيد والوقوف على هذا الموضوع راجع كتابنا (أهل البيت ﷺ في تفاسير السّنة).

٢. أخرج السيوطي المتوفى (٩١١ هـ) في إحياء الميّت بفضائل أهل البيت: ص ٣٧، ح ٤٧، عن الديلمى، عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: (أثبتكم على الصراطِ أشدّكم حبّاً لأهل بيتي).

وأيضاً أخرج ابن المغازلي عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ: (لا تزول قدما عبدٍ حتّى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه وعن أين اكتسبه، وعن حبّنا أهل البيت)، مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام: ص ١١٩.

وأيضاً أخرج الخطيب البغدادي في تاريخه: ج ٢: ص ١٤٦، عن رسول الله ﷺ: (شفاعتي لأمتي من أحبّ أهل بيتي).

٣. قال المحقّق الحلي رحمه الله في الشرائع: ج ١: ص ٢١٢، كتاب الحجّ: (واستلام الحجر على الأصح وتقبيله...).

٤. إشارة إلى الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: (لا تقبل رأس أحدٍ ويده، إلّا يد رسول الله ﷺ أو من أريد به رسول الله ﷺ منه عفا الله عنه). تقدّمت الإشارة إلى هذا

رسول الله ﷺ بنسب أو فقه في دينه ونحو ذلك.

الرابع: الأخبار الكثيرة الحاكية لانكباب الأئمة عليهم السلام على قبر النبي ﷺ، وقبور من قبلهم من الأئمة عليهم السلام وأولادهم^(١) وتقبيلهم إياه ومسح الخدين به كما لا يخفى على من لاحظ أخبار الزيارات^(٢)، وفعلهم لا يكون إلا راجحاً وعدم الفرق بين القبر والعتبة واضح، والمناط فيهما متحد بلا شبهة.

الخامس: إن تقبيل الأرض قدام الأئمة عليهم السلام قد صدر من الرعية بالنسبة إليهم ولم ينكروه، بعد عدم الفرق بين العتبة والأرض قدامهم، ولا بين حياتهم ووفاتهم؛ لأنهم أحياء عند ربهم يرزقون^(٣)

◀ الحديث الشريف وأخرجناه من الكافي: ج ٢: ص ١٨٥، ح ٢، وذكرنا احتمالات السيد عبد الله شبر رحمه الله فيه. فراجع.

١. أشار بذلك إلى ما ورد في زيارة مولانا علي الأكبر روي فداه في الأول من رجب والنصف من شعبان بالانكباب على قبره بعد زيارته ثم تقول: زادكم الله شرفاً إلى آخره. (منه عفى الله عنه).

٢. راجع المصباح للكفعمي رحمه الله المتوفى (٩٠٠) ص ٦٥٢، ط بيروت الأعلمي، هذا في زيارة الإمام الحسين في شهر رجب، وأيضاً في زيارة الإمام الكاظم والجواد عليهم السلام: ص ٦٥٤، وأيضاً في زيارة العسكريين عليهم السلام: ص ٦٥٦، وزيارة الحسين في ليلة عرفة: ص ٦٦٤، وللمزيد راجع زاد المعاد للعلامة المجلسي المتوفى (١١١١)، ومفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي، وغيرها من كتب الأدعية والزيارات.

٣. إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْزَنَ الَّذِينَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ سورة آل عمران: ١٦٩.

أَمَّا الْكِبَرَى فَوَاضِحَةٌ وَأَمَّا الصَّغْرَى وَهُوَ وَقُوعُ التَّقْيِيلِ لِلْأَرْضِ
قَدَامَهُمْ ﷺ.

فَلَمَّا رَوَاهُ فِي الْبَابِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ وَالْمِائَةَ مِنْ أَبْوَابِ الْعِشْرَةِ،
مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنْ وَسَائِلِ الشَّيْعَةِ عَنِ الصَّدُوقِ ﷺ فِي الْعْيُونِ
مُسْنَدًا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلَنِي أَبُو قَرَّةٍ صَاحِبُ الْجَاثَلِيقِ أَنْ
أَوْصِلَهُ إِلَى الرِّضَا ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: دَخَلَهُ عَلَيَّ فَلَمَّا دَخَلَ
عَلَيْهِ قَبْلَ بَسَاطِهِ، وَقَالَ: هَكَذَا عَلَيْنَا فِي دِينِنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَشْرَافِ زَمَانِنَا.
الْحَدِيثُ (١).

وَلَيْسَ فِيهِ إِنكَارٌ لَذَلِكَ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ هَذَا الْأَدَبُ مَمْضًى فِي شَرْعِنَا
لَمَنَعَ الْإِمَامُ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْكُفَّارَ مَكْلُفُونَ بِالْفُرُوعِ (٢) وَالسَّكُوتَ
عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَصْدُرُ مِنَ الْمَعْصُومِ ﷺ (٣).

وَمَا رَوَاهُ الصَّدُوقُ ﷺ فِي مُحْكِيِّ كِمَالِ الدِّينِ، وَرَوَاهُ فِي الْبَحَارِ
فِي بَابِ ذِكْرِ مَنْ رَأَى الْحُجَّةَ الْمُنْتَظَرِ ﷺ مِنْ الْخَبَرِ الْمُتَضَمِّنِ لَوْصُولِ
قَافِلَةٍ مِنْ قَمٍ وَرَوَّاحِهِمْ إِلَى جَعْفَرٍ، وَإِرْسَالِ وَلِيِّ الْعَصْرِ ﷺ (وَجَعَلَ
أَرْوَاحَنَا فِدَاهُ) غَلَامَهُ وَجَلَبَهُ إِيَّاهُمْ، وَإِخْبَارَهُ إِيَّاهُمْ بِأَوْصَافِ مَا

١. عْيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا ﷺ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ج ٢: ص ٢٣٠، ح ١؛ وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ج ١٢:

ص ٢٢٨، ح ١، بَاب ١٢٩، حَكَمُ تَقْيِيلِ الْبَسَاطِ بَيْنَ يَدَيِ الْأَشْرَافِ.

٢. مَكْلُفُونَ بِهَا وَتَجِبُ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ لَا تَصَحُّ مِنْهُمْ لِفَقْدَانِهِمُ النِّيَّةَ.

٣. لَوْ سَكَتَ الْمَعْصُومُ عَنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ انْتَفَى الْغُرْضُ حَيْثُذ.

عندهم من الأموال، ووقعهم شكرياً لله تعالى على أن وفقهم لمعرفة إمام زمانهم، ثم تقبيلهم الأرض قدام الإمام (عليه السلام) تكريماً، وسؤالهم عما كانوا يحتاجون إليه من المسائل^(١).

فإنّ ظاهر الخبر أنّ تقبيل الأرض قدام الإمام (عليه السلام) كان مرسومًا وعدم نهيه (عليه السلام) لهم عن ذلك في ذلك المحضر الشريف الخالي من الأغيار يدلّ على جوازه، بل رجحانه.

ويؤيّد الخبرين قصّة الوزير الناصبي لحاكم البحرين المنقول في البحار عند تعداد مَنْ رأى مولانا الحجّة المنتظر (عليه السلام) (وجعلنا من كلّ مكروه فداه) المتضمّن بتقبيل محمد بن عيسى الأرض قدام الإمام (عليه السلام) أفضل الصلاة والسلام) وعدم منعه إيّاه من ذلك، وتقريرهم حجّة^(٢).

١. رواه الصدوق (عليه السلام) المتوفّى (٣٨١ هـ) في كمال الدين: ج ٢: ص ٥٠٣، ح ٢٥، باب ذكر من شاهد القائم (عليه السلام)، والحديث طويل ولكن نقطف موضع الحاجة وبيت القصيد: (لما قبض سيدنا أبو محمد الحسن العسكري وفد من قم وفود) إلى أن قال: (فإذا ولده القائم سيدنا (عليه السلام) قاعد على سرير كأنه فلقة قمر، عليه ثياب خضر، فسلمنا عليه)، فردّ علينا السلام، ثم قال: (جملة المال كذا وكذا ديناراً، حل فلان كذا، وحمل فلان كذا، ولم يزل يصف حتّى وصف الجميع، ثم وصف ثيابنا ورحالنا وما كان معنا من الدواب، فخررنا سجداً لله عزّ وجلّ شكرياً لما عرفنا، وقبلنا الأرض بين يديه...) رواه العلامة المجلسي في البحار: ج ٩٢: ص ٤٩، ح ٣٤، ط مؤسسة الوفاء.

٢. بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ج ٥٢: ص ١٧٨، قال (عليه السلام): (ومنها ما أخبرني به بعض

◀ الأفاضل الكرام، والثقات الأعلام، قال: أخبرني بعض من أثق به يرويه عمّن يثق به، ويطريه أنّه قال: لما كان بلدة البحرين تحت ولاية الإفرنج، جعلوا واليها رجلاً من المسلمين، ليكون أدهى إلى تعميرها وأصلح بحال أهلها، وكان هذا الوالي من النواصب وله وزير أشدّ نصباً منه يظهر العداوة لأهل البحرين لحبهم لأهل البيت عليه السلام ويحتال في إهلاكهم وإضرارهم بكلّ حيلة.

فلما كان في بعض الأيام دخل الوزير على الوالي ويده رمانة فأعطاها الوالي فإذا كان مكتوباً عليها (لا إله إلاّ الله محمد رسول الله أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ خلفاء رسول الله) فتأمل الوالي فرأى الكتابة من أصل الرمانة بحيث لا يحتمل عنده أن يكون من صناعة بشر، فتعجب من ذلك وقال للوزير: هذه آية بيّنة، وحجّة قويّة، على إبطال مذهب الرافضة، فما رأيك في أهل البحرين. فقال له: أصلحك الله إنّ هؤلاء جماعة متعصبون، ينكرون البراهين، وينبغي لك أن تحضرهم وترهم هذه الرمانة، فإنّ قبلوا ورجعوا إلى مذهبنا كان لك الثواب الجزيل بذلك، وإنّ أبوا إلاّ المقام على ضلالتهم فخيرهم بين ثلاث: إمّا أن يؤدّوا الجزية وهم صاغرون، أو يأتوا بجواب عن هذه الآية البيّنة التي لا محيص لهم عنها، أو تقتل رجالهم وتسبي نساءهم وأولادهم، وتأخذ بالغنيمة أموالهم.

فاستحسن الوالي رأيه، وأرسل إلى العلماء والأفاضل الأخيار، والنجباء والسادة الأبرار، من أهل البحرين وأحضرهم وأراهم الرمانة، وأخبرهم بما رأى فيهم إنّ لم يأتوا بجواب شافٍ: من القتل والأسر وأخذ الأموال أو أخذ الجزية على وجه الصغار كالكفار، فتحيروا في أمرها، ولم يقدروا على جواب، وتغيّرت وجوههم وارتعدت فرائصهم. فقال كبارهم: أمهلنا أيّها الأمير ثلاثة أيّام لعلنا نأتيك بجواب ترتضيه وإلاّ فاحكم فينا ما شئت، فأمرهم، فخرجوا من عنده خائفين مرعوبين متحيرين. فاجتمعوا في مجلس وأجالوا الرأي في ذلك، فاتفق رأيهم على أن يختاروا من صلحاء البحرين

﴿ وَرُفَّادُهُمْ عَشْرَةٌ، فَفَعَلُوا، ثُمَّ اخْتَارُوا مِنَ الْعَشْرَةِ ثَلَاثَةً فَقَالُوا لِأَحَدِهِمْ: اخْرُجِ اللَّيْلَةَ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَاعْبُدْ اللَّهَ فِيهَا، وَاسْتَغِثْ بِإِمَامِ زَمَانِنَا، وَحِجَّةَ اللَّهِ عَلَيْنَا، لَعَلَّهُ يُبَيِّنُ لَكَ مَا هُوَ الْمَخْرَجُ مِنْ هَذِهِ الدَّاهِيَةِ الدِّهْمَاءِ.

فَخَرَجَ وَبَاتَ طَوِيلَ لَيْلَتِهِ مُتَعَبِدًا خَاشِعًا دَاعِيًا بِأَكْبَارِ دَعْوَةِ اللَّهِ، وَاسْتَغِثَ بِالْإِمَامِ (عليه السلام)، حَتَّى أَصْبَحَ وَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَأَتَاهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ فَبِعَثُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ الثَّانِي مِنْهُمْ، فَرَجَعَ كَصَاحِبِهِ وَلَمْ يَأْتِهِمْ بِخَبَرٍ، فَازْدَادَ قَلْقَهُمْ وَجَزَعُهُمْ. فَأَحْضَرُوا الثَّالِثَ وَكَانَ تَقِيًّا فَاضِلًا اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، فَخَرَجَ اللَّيْلَةَ الثَّلَاثَةَ حَاسِرَ الرَّأْسِ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَكَانَتْ لَيْلَةٌ مَظْلَمَةٌ فِدْعًا وَبُكْيًا، وَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي خِلَاصِ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَكَشَفَ هَذِهِ الْبَلِيَّةَ عَنْهُمْ وَاسْتَغَاثَ بِصَاحِبِ الزَّمَانِ.

فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُخَاطِبُهُ وَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى مَا لِي أَرَاكَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، وَلِمَاذَا خَرَجْتَ إِلَى هَذِهِ الْبَرِّيَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الرَّجُلُ دَعْنِي فَإِنِّي خَرَجْتُ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَخَطْبِ جَسِيمٍ، لَا أَذْكُرُهُ إِلَّا لِإِمَامِي وَلَا أَشْكُوهُ إِلَّا إِلَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَى كَشْفِهِ عَنِّي. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى! أَنَا صَاحِبُ الْأَمْرِ فَاذْكُرْ حَاجَتَكَ، فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ هُوَ فَأَنْتَ تَعْلَمُ قِصَّتِي وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى أَنْ أُشْرَحَهَا لَكَ، فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ، خَرَجْتَ لِمَا دَهَمَكُمْ مِنْ أَمْرِ الرِّمَانَةِ، وَمَا كُتِبَ عَلَيْهَا وَمَا أَوْعَدَكُمْ الْأَمِيرُ بِهِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ تَوَجَّهْتُ إِلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: نَعَمْ يَا مَوْلَايَ، قَدْ تَعْلَمُ مَا أَصَابَنَا، وَأَنْتَ إِمَامُنَا وَمَلَاذِنَا وَالْقَادِرُ عَلَى كَشْفِهِ عَنَّا، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى إِنَّ الْوَزِيرَ لَعَنَهُ اللَّهُ فِي دَارِهِ شَجَرَةَ رَمَانَ فَلَمَّا حَمَلَتْ تِلْكَ الشَّجَرَةُ صَنَعَ شَيْئًا مِنَ الطِّينِ عَلَى هَيْئَةِ الرِّمَانَةِ، وَجَعَلَهَا نَصْفَيْنِ وَكَتَبَ فِي دَاخِلِ كُلِّ نَصْفٍ بَعْضَ تِلْكَ الْكِتَابَةِ ثُمَّ وَضَعَهُمَا عَلَى الرِّمَانَةِ، وَشَدَّهُمَا عَلَيْهَا وَهِيَ صَغِيرَةٌ فَأَثَّرَ فِيهَا، وَصَارَتْ هَكَذَا. فَإِذَا مَضَيْتُمْ غَدًا إِلَى الْوَالِي، فَقُلْ لَهُ: جِئْتُكَ بِالْجَوَابِ وَلَكِنِّي لَا أَبْدِيهِ إِلَّا فِي دَارِ الْوَزِيرِ فَإِذَا مَضَيْتُمْ إِلَى دَارِهِ فَانْظُرْ عَنِ يَمِينِكَ، تَرَى فِيهَا غُرْفَةً، فَقُلْ لِلْوَالِي: لَا أَجِيبُكَ إِلَّا فِي تِلْكَ الْغُرْفَةِ، وَسَيَأْبَى الْوَزِيرُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَنْتَ بَالِغٌ فِي ذَلِكَ وَلَا

السادس: الأمر بخصوص تقبيل عتبة أمير المؤمنين عليه السلام فيما رواه الشيخ المفيد رحمته الله وغيره عن صفوان الجمال^(١) كما لا يخفى على من راجع البحار^(٢)، وتحفة الزائر وغيرهما من المزارات في الزيارات

◀ ترض إلا بصعودها فإذا صعد فاصعد معه، ولا تتركه وحده يتقدم عليك، فإذا دخلت الغرفة رأيت كوة فيها كيس أبيض، فانهض إليه وخذه فترى فيه تلك الطينة التي عملها لهذه الحيلة، ثم ضعها أمام الوالي وضع الرمانة فيها لينكشف له حيلة الحال، وأيضاً يا محمد بن عيسى قل للوالي: إن لنا معجزة أخرى وهي أن هذه الرمانة ليس فيها إلا الرماد والدخان وإن أردت صحة ذلك فأمر الوزير بكسرها، فإذا كسرها طار الرماد والدخان على وجهه ولحيته. فلما سمع محمد بن عيسى ذلك من الإمام، فرح فرحاً شديداً وقبّل بين يدي الإمام عليه السلام، وانصرف إلى أهله بالبشارة والسرور.

فلما أصبحوا مضوا إلى الوالي ففعل محمد بن عيسى كلّ ما أمره الإمام وظهر كلّ ما أخبره، فالتفت الوالي إلى محمد بن عيسى وقال له: مَنْ أخبرك بهذا؟ فقال: إمام زماننا، وحجة الله علينا، فقال: وَمَنْ إمامكم؟ فأخبره بالأئمة واحداً بعد واحد إلى أن انتهى إلى صاحب الأمر (صلوات الله عليهم). فقال الوالي: مَد يدك فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأنّ الخليفة بعده بلا فصل أمير المؤمنين علي عليه السلام ثم أقر بالأئمة إلى آخرهم عليهم السلام وحسن إيمانه، وأمر بقتل الوزير واعتذر إلى أهل البحرين وأحسن إليهم وأكرمهم.

١. قال ابن داود في رجاله: ص ١١١، رقم ٧٨١: صفوان بن مهران بن المغيرة الأسدي مولاهم ثم مولى بني كاهل، كوفي ثقة يكتنى أبا محمد كان سكن بني خزام بالكوفة، وكان صفوان جالاً فباع جماله امتثالاً لأمر الكاظم عليه السلام.

٢. أخرجها الشيخ المفيد رحمته الله المتوفى (٤١٣هـ) في المزار: ص ٧٦، ط قم مدرسة الإمام

المهدي، وابن المشهدي في المزار الكبير: ص ٢١٤، ح ٥، ط قم نشر قیوم، والسيد ابن

المطلقة^(١).

بعد وضوح عدم الفرق بينها وبين سائر الأعتاب المقدسة، فبان من ذلك كله أنّ رجحان تقبيل الأعتاب المقدسة ممّا لا ينبغي فيه الريب والوسوسة، عصمنا الله تعالى وإياك من التسويات المتداولة بين أهل العلم في هذه الأزمنة، بزعم أنّها تحقيقات رشيقة مع أنّها كسراب بقيعة.

نعم الأحوط عدم وضع الجبهة على العتبة إلاّ بقصد سجدة الشكر^(٢) ولا بأس بمسحها عليها تبرّكاً؛ لأنّها غير السجدة. هذا ما تيسر لي عاجلاً من الكلام في هذا المقام، قد جرى

◀ طاوس في مصباح الزائر: ص ٧٧، والكفعمي في المصباح: ص ٦٣٣، والعلامة المجلسي: ج ١٠٠: ص ٣٠٤، والشيخ عباس القمي في مفاتيح الجنان: ص ٤١٥، وص ٤٢٣: قال صفوان: (وردت مع سيدي أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليه السلام ففعل مثل هذا ودعا بهذا الدعاء بعد أن صلى وودّع، ثم قال لي: يا صفوان تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا الدعاء وزرهما بهذه الزيارة إلى أن قال صفوان: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجة فزره بهذه الزيارة من حيث كنت. إلى أن قال: ثم انكب على القبر فقبله وقل: سلام الله وسلام ملائكته المقرّين، والمسلمين لك بقلوبهم يا أمير المؤمنين، والناطقين بفضلِكَ...).

١. وللمزيد راجع المزار للشهيد الأول عليه السلام، وزاد المعاد، وتحفة الزائر كلاهما للعلامة

المجلسي، وكامل الزيارات، لابن قولويه، وغيرها من كتب الزيارات.

٢. وهذا هو ما يحصل ويصدر عادةً من أبناء الفرقة الحقّة لا غير.

ذلك يميناه الدائرة العبد الفاني (عبد الله المامقاني عفا عنه ربُّه) ابن
الشيخ تَتُّل في ليلة الأربعاء التاسع والعشرين من ذي الحجة الحرام
من شهور سنة ألف وثلثمائة وإحدى وثلاثين من الهجرة الشريفة على
مهاجرها وآله آلاف الصلاة والسلام والتحية ٢٢ / ذج / ١٣٣١ هـ^(١).

١. تم تحقيق هذه الرسالة الشريفة في الثالث من ربيع الاول ١٤٢٧ هـ في مدينة قم الطيبة.

مصادر التحقيق

(حسب الحروف الأبجدية)

القرآن الكريم

١. أصول الكافي، للشيخ الكليني المتوفى (٣٢٩هـ) ط إيران المكتبة الإسلامية.
٢. إثبات الهداة، للحرّ العاملي، المتوفى (١١٠٤هـ) ط بيروت الأعلمي.
٣. إحياء الميت بفضائل أهل البيت للسيوطي المتوفى (٩١١هـ) ط: إيران قم.
٤. بحار الأنوار للعلامة المجلسي المتوفى (١١١١) ط بيروت، مؤسسة الوفاء.
٥. بصائر الدرجات الكبرى، لابن فروخ القمي المتوفى (٢٩٠هـ) ط قم، مكتبة المرعشي النجفي.
٦. الثاقب في المناقب، لابن حمزة الطوسي، ط إيران، قم.
٧. جامع المقاصد للمحقق الكركي المتوفى (٩٤٠) ط: مؤسسة آل البيت.

٨. حياة الإمام زين العابدين للسيد المقرّم المتوفّى .. (١٣٧١هـ) ط قم، الشريف الرضي.
٩. الخرائج والجرائح للراوندي المتوفّى (٥٧٣هـ) ط الأعلمي بيروت.
١٠. خلاصة الأقوال للعلامة الحليّ المتوفّى (٧٢٦هـ) ط قم، نشر الفقاهة.
١١. الدروس الشرعيّة للشهيد الأوّل المتوفّى (٧٨٦هـ) ط قم جماعة المدرّسين.
١٢. الرعاية في علم الداريّة، للشهيد الثاني المتوفّى (٩٦٥) ط قم.
١٣. رجال الكشي، ط الأعلمي كربلاء.
١٤. رجال ابن داود المتوفّى (٧٠٧هـ) ط قم مكتبة الشريف الرضي.
١٥. رَوْضُ الْجَنانِ في شرح إرشاد الأذهان، للشهيد الثاني، ط إيران، قم.
١٦. سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ الْقَزويني المتوفّى (٢٧٥)، ط: بيروت دار الكتب العلميّة.
١٧. شرائع الإسلام للمحقّق الحليّ المتوفّى (٦٧٦) ط: طهران مع تعليقة السيّد آية الله العظمى صادق الشيرازي.
١٨. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري المتوفّى (٢٦١) ط: بيروت دار الجليل.

١٩. عيون أخبار الرضا للشيخ الصدوق المتوفى (٣٨١)، ط قم الشريف الرضي.

٢٠. فرحة الغري للسيد أحمد بن طاوس المتوفى (٦٧٣هـ) ط قم، مركز الغدير للدراسات الإسلامية.

٢١. القاموس المحيط للفيروز آبادي المتوفى (٨١٧هـ) ط، بيروت.

٢٢. كشف الارتياح في أتباع محمد بن عبد الوهاب، للسيد محسن الأمين ط قم، أنصاريان.

٢٣. كشف الغمة في معرفة الأئمة، للإربلي (٦٧٢) ط قم الشريف الرضي.

٢٤. كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق، ط: قم جماعة المدرسين.

٢٥. كامل الزيارات لابن قولويه المتوفى (٣٦٨) ط قم.

٢٦. الأمل للشيخ الطوسي المتوفى (٤٦٠هـ) ط، مؤسسة البعثة.

٢٧. منهج الرشاد لمن أراد السداد، للشيخ جعفر كاشف الغطاء المتوفى (١٢٢٨هـ)، ط قم، المجمع العالمي لأهل البيت (عليه السلام).

٢٨. مقابس الهداية، للشيخ عبد الله المامقاني المتوفى (١٣٥١) ط قم.

٢٩. المزار للشهيد الأول، ط، قم.

٣٠. المزار للشيخ المفيد المتوفى (٣١٤هـ) ط المكتبة الحيدريّة.
٣١. منتهى الآمال للشيخ عباس القمّي، المتوفى (١٣٥٩هـ) ط:
إيران، قم، جماعة المدرّسين.
٣٢. معالي السبطين للمازندراني، المتوفى (١٣٨٤هـ) ط: قم، الشريف
الرضي.
٣٣. المناقب لابن شهر آشوب المتوفى (٥٨٨هـ) ط: بيروت دار
الأضواء.
٣٤. مدينة المعاجز للسيد هاشم البحراني المتوفى (١١٠٧) ط: بيروت
الأعلمي.
٣٥. مختصر بصائر الدرجات، لابن سليمان الحلّي ط: المكتبة الحيدريّة
النجف.
٣٦. مقتل الحسين للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء المتوفى
(١٣٧٣هـ) ط: قم الشريف الرضي.
٣٧. مصابيح الأنوار في حلّ مشكلات الأخبار للسيد عبد الله شبر
المتوفى (١٣٤٢هـ) ط: بيروت الأعلمي.
٣٨. مجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي المتوفى (٥٤٨) ط:
بيروت إحياء التراث.
٣٩. المصباح المنير للفيومي المتوفى (٧٧٠هـ) ط: قم دار الهجرة.

٤٠. المزار الكبير، لابن المشهدي، ط: قم إنتشارات قيوم.
٤١. المصباح في الأدعية والزيارات للكفعمي، المتوفى (٩٠٠هـ) ط بيروت الأعلمي.
٤٢. مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي، ط: بيروت الأعلمي.
٤٣. نفّس المهموم للشيخ عباس القمي، المتوفى (١٣٥٩هـ) ط إيران قم ذوي القربى.
٤٤. نهاية الأحكام للعلامة الحلي ط: قم إسماعيليان.
٤٥. وسائل الشيعة للحرّ العاملي المتوفى (١١٠٤هـ) ط مؤسّسة آل البيت (عليه السلام).

المحتويات

كلمة المركز	٧
الإهداء	١٩
اولا: مقدّمة التحقيق:	٢١
ثانياً: نبذة من أحوال المؤلف رحمته الله	٢٤
الشيخ المامقاني والإمام المهدي عليه السلام	٢٦
نبذة عن المخطوطة الصفحة الأولى	٢٩
نبذة عن المخطوطة الصفحة الاخيرة	٣٠
مقدّمة المؤلف:	٣١
السجود على الأعتاب	٣٣
الدليل على عدم جواز التقبيل	٣٥
مناقشة الرواية المانعة من التقبيل	٣٧

- أدلة التقييل ٤٣
- الدليل الثاني على عدم جواز التقييل ٥٢
- الدليل الثالث على عدم جواز التقييل ٥٨
- ردُّ الدليل الثالث: ٥٨
- دفعُ الإشكال ٦٠
- مصادر التحقيق ٧٠

صدر عن المركز

أولاً: سلسلة إصدارات كربلاء :

١. دليل كربلاء السياحي المصور.
٢. دليل كربلاء الأثاري.
٣. مدينة كربلاء (الدليل التعريفي).
٤. الحركة الادبية المعاصرة في كربلاء.
٥. الدرة البهية في فضل كربلاء وتربتها الزكية .
٦. بغية النبلاء في تاريخ كربلاء .
٧. تأريخ كربلا المعلى .
٨. البيوتات الادبية في كربلاء.
٩. الابنية الحضارية في كربلاء
١٠. الوطنية في شعر كربلاء.

١١. تسخير كربلاء في واقعة الوالى محمد نجيب

١٢. ديوان الشيخ محسن أبو الحب (الكبير).

ثانيا: سلسلة الاصدارات العلمية:

١. أهل البيت (عليهم السلام) في نهج البلاغة.

٢. فكر أئمة أهل البيت (عليهم السلام).

٣. العراق كما رسمه مطراقي زادة.

٥. مقدمة في بيولوجيا الخلية.

٦. الصفوة للإمام زيد بن علي (عليه السلام).

٧. ازاحة الوسوسة عن تقبيل العتبات المقدسة.

٨. دور آل عقيل (عليهم السلام) في واقعة الطف.

٩. السياحة حركة حضارية في الشريعة الإسلامية.

١٠. الامام الحسين (عليه السلام) في الدراسات الاستشراقية.

ثالثا: سلسلة الرسائل والأطاريح:

١. مسيرة الامام الحسين (عليه السلام) الى كربلاء.
٢. التنمية البشرية في القرآن الكريم.
٣. الاقتصاد الاسلامي والفقير.
٤. حركة الشعر في ثورة التوابين وإمارة المختار الثقفي.
٥. العناصر الزخرفية (المنفذة على القراميد بين العتبة الحسينية وجامع السليمانية في تركيا).
٦. معيارية اكتساب العلم.

رابعا سلسلة علماء الشيعة :

١. الشيخ المفيد (دراسة في السيرة والعقيدة) .
٢. الشيخ الطوسي (دراسة في السيرة والعقيدة).
٣. الشيخ النجاشي (دراسة في السيرة والعقيدة) .

خامسا: سلسلة اللغات :

١. مقتل الامام الحسين (عليه السلام) (ترجمة الى الانكليزية)
٢. ثورة الامام الحسين (عليه السلام) في الوجدان الشعبي (ترجمة الى الانكليزية)
٣. نفس المهموم (ترجمة الى الانكليزية).
٤. إنتصار الحق - زينب بنت علي (عليها السلام) - (ترجمة الى الانكليزية).

سادسا: سلسلة دراسات المركز:

١. خصائص البنية السكانية لمحافظة كربلاء المقدسة .
٢. الأخيضر (دراسة في التاريخ والعمران).